

## أحكام السياحة ونصائح وتوجيهات للسائحين والسائحات

لفضيلة الشيخ العلامة  
عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين

ويتلوها فتوى سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله -  
عن حكم تعظيم الآثار

أعدّها للنشر  
سليمان بن صالح الخراشي

أحكام السياحة

## الحقوق



## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١)

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٢)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۖ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٣)

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ١.

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠، ٧١.

فإنَّ موضوع السياحة من المواضيع التي سُلِّطت عليها الأضواء في السنوات الأخيرة من خلال وسائل الإعلام في بلادنا؛ نظراً لما أصبحت تمثله من صناعة تدر الملايين على أصحابها، فأصبحت مصدر دخلٍ لكثير من الدول في عالمنا المعاصر، وأنشئت من أجلها الوزارات المتخصصة، والهيئات المستقلة التي ترعاها وتنميها.

ونحن في هذه البلاد الطيبة لم يكن يعيننا هذا الموضوع في شيء؛ نظراً لتواتر نعم الله المتنوعة علينا، ومن أهمها نعمة البترول، التي جعلتنا في غنى عن طرق موضوع مثل موضوع السياحة، واتخاذها سبيلاً للكسب، إضافة إلى أننا قد كنا في السنوات اللاحقة لقيام دولتنا منشغلين باكتشاف العالم من حولنا، الذي أصبح فيما بعد مصدر جذب لنا ولشبابنا.

كان كل هذا كفيلاً بصرفنا عن الالتفات عن موضوع السياحة في بلادنا، إلى أن استفقنا على حقائق مذهلة، وأرقام مثيرة، حقائق تخبرنا بأن ثلثاً من شبابنا قد تنكبوا الصراط المستقيم بسبب سياحتهم في بلاد العالم، فتشربوا عادات وأخلاقاً مشينة، ووقعوا في شباك المخدرات والمسكرات.

وأرقامٍ تحدثنا عن ضخامة ما تستنزفه السياحة الخارجية من

أموالنا، حيث بلغت الأرقام (٣٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثين ملياراً من الريالات<sup>(١)</sup>!!

لأجل هذه الحقائق والأرقام، كان لابد أن نستيقظ من غفلتنا، ونلتفت إلى بلادنا نستكشف مجاهلها ونواحيها في سبيل إيجاد سياحة داخلية تنقذنا من تلك الحقائق المحزنة، وتحفظ لنا تلك الأرقام المذهلة.

فكان أن اهتم ولاية الأمر لدينا بموضوع السياحة في بلادنا، منبهين إلى ضرورة طرقة في وسائل الإعلام، ومحاولة صرف الناس إليه، وتقبُّل الاقتراحات حوله.

لأجل هذا عُقدت الندوات المتخصصة في هذا الموضوع، ودُبِّجت المقالات التي تؤيد وتقرح وتعرض وجهة نظرها حول هذا الموضوع الحي.

فمقال يدعو صاحبه إلى «إنشاء هيئة عليا للسياحة» ترعى مصالحه<sup>(٢)</sup>.

وأخر يطالب بالاهتمام بالآثار في بلادنا ويصرخ بأعلى صوته

(١) جريدة الجزيرة (بتاريخ ٢٨/١/١٤١٨).

(٢) الكاتب حزام العتيبي، في جريدة الرياض بتاريخ ١١/٤/١٤١٨هـ.

بأن «لا سياحة بدون آثار»<sup>(١)</sup>.

وثالث يطالب صاحبه بإنشاء المسارح لأنها خير وسيلة لجذب السيّاح! قائلاً بأن «السياحة لم تعد جواً جميلاً ومسكناً مريحاً فقط بل لا بد لكل هذا من وسائل ترفيه وتثقيف وترويح؛ لذا فإن المسرح يبرز كعامل مهم من عوامل الجذب السياحي»<sup>(٢)</sup>.

ورابع تُبين صاحبه أن السياحة تحتاج «لوسائل ترفيه متنوعة وتتفق مع قيمه وعقيدته - أي السائح - وتشبع احتياجات الكبار والصغار في نفس الوقت . . . مع ملاحظة عدم الفصل بين أفراد العائلة بشكل دائم»<sup>(٣)</sup>!

وخامس يدعو صاحبه إلى «إقامة مركز شامل لعقد المؤتمرات واللقاءات العلمية المتخصصة في أبحاثها، وإنشاء بعض مراكز العلاج الطبيعي والتدريب الرياضي في هذه المدينة السياحية»<sup>(٤)</sup>.

(١) الكاتب الدكتور محمد آل زلفة في جريدة الجزيرة بتاريخ ١٤١٨/١/٢٨هـ.

(٢) الكاتب ماضي الماضي في جريدة الرياض بتاريخ ١٤١٨/٣/٢٣هـ.

(٣) الكاتبة الدكتورة هيا المنيع في جريدة الرياض بتاريخ ١٤١٨/٢/٢٦هـ.

(٤) الكاتب الدكتور الرواف في مجلة اليمامة بتاريخ ١٤١٨/٦/٦هـ.



وسادس يقول بأن «الآثار تمثل أهم مقومات السياحة في بلادنا»<sup>(١)</sup>.

وسابع يقول بأن «المواقع الأثرية أحد أهم مقومات السياحة العالمية»<sup>(٢)</sup>.

وثامن . . . وتاسع . . . الخ

وهكذا توالى المقالات التي تخوض غمار هذا الموضوع المستجد على ساحتنا.

وحيث أن هذه البلاد السعودية قد قام صاحبها منذ معاهدة الإمامين محمد بن سعود ومحمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - على تحكيم شرع الله في جميع شؤون الدولة، كان لابد من تبين وجهة النظر الشرعية في هذا الموضوع الحادث، من خلال نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وأقوال العلماء الثقات<sup>(٣)</sup>.

(١) الكاتب الدكتور أحمد الزيلعي في جريدة الرياض ١٠/١/١٤١٨هـ.

(٢) الكاتب عبدالعزيز داغستاني في جريدة الرياض ١٠/١/١٤١٨هـ.

(٣) وقد جاء تصريح أحد ولاة الأمر في هذه البلاد، وهو الأمير سلطان بن عبدالعزيز - وفقه الله للخير - مؤيداً لما أقول، حيث قال: «سنتح الباب للسياحة إذا لم تتعارض مع ما يمس الشريعة الإسلامية» فالحمد لله =

لهذا فقد أحببت أن أجمع بعضاً من الأسئلة المتعلقة بنواحي هذا الموضوع الجديد، ثم عرضها على فضيلة شيخنا عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين - حفظه الله - ليتولى الإجابة عنها موثقاً ذلك بأدلة الكتاب والسنة، التي تجعل المرء يتعرف على الأحكام الشرعية لجوانب هذا الموضوع؛ فلا تنزل قدمه وتهوي في هذا مخالفة شرعية.

وقبل هذا أقدم بمقدمة تمهيدية عن هذا الموضوع على هيئة فقرات أحاول من خلالها وضع قواعد نافعة تجعل القارئ على بينة منه قبل أن يقرأ إجابات الشيخ.

أسأل الله أن ينفع بهذه الرسالة من قرأها، وأن يجعلها خير معين لولاية الأمر في بلادنا يتلمسون من خلالها الحكم الشرعي في كثير من قضايا هذا الموضوع الذي قد شغل أذهان الكثيرين هذه الأيام.

### تمهيد عن السياحة:

\* «السياحة حقيقتها السير في الأرض»<sup>(١)</sup> ومن ذلك قوله

[انظر: جريدة الرياض (العدد ١١٦٠٢) بتاريخ ٢٤/ ذو الحجة/ ١٤٢٠].

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٦/ ١٠٦).

تعالى في سورة براءة مخاطباً المشركين ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾<sup>(١)</sup> قال الإمام الطبري: «يعني: فسيروا فيها مقبلين ومدبرين، آمين غير خائفين من رسول الله ﷺ وأتباعه، يقال منه: ساح فلان في الأرض يسيح، سياحةً، سُوحاً، وَسِيحَاناً»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في لسان العرب: «السياحة: مفارقة الأمصار والذهاب في الأرض. وأصله من سَيَح الماء الجاري»<sup>(٣)</sup>.

\* أطلقت السياحة بعد ذلك على وجه الخصوص على عبّاد الأديان السابقة للإسلام كاليهودية والنصرانية وغيرهم؛ من الذين كانوا يعتزلون مجتمعات الناس، ويسيحون في البراري والجبال قاصدين الانفراد لعبادة الله - زعموا -.

قال في اللسان: «السياحة: الذهاب في الأرض للعبادة والترهيب»<sup>(٤)</sup>.

\* انتقلت هذه السياحة المبتدعة من عبّاد الأديان الأخرى إلى

(١) سورة التوبة، الآية: ٢.

(٢) تفسير الطبري (٣٠٩/٦) وانظر أيضاً: تفسير القرطبي (٤٢/٨).

(٣) لسان العرب (مادة: سَيَح).

(٤) لسان العرب (مادة: سَيَح).

عُبَاد الصوفية الذين تنكبوا الصراط المستقيم، وتابعوا أولئك في الصاق هذه السياحة بدين الإسلام؛ حتى أصبحت شعاراً لمن أراد الانقطاع لعبادة الله، حيث أمره بمفارقة جماعة المسلمين، والانفراد عنهم في البراري والشعاب، وترك الجمعة والجماعة! تحت دعاوى تخلص النفس من شوائب الدنيا!

وقد تنبه العلماء المحققون لهذا المسلك الشنيع الذي اتجه إليه جهلة المتصوفة واتخذوه ديناً لهم، فشنعوا عليهم وبينوا مفسدة هذه السياحة المنحرفة عن هدي الإسلام.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - «وكذلك السياحة في البلاد غير مقصود مشروع كما يعانیه بعض النُّسَّاك أمر منهي عنه، قال الإمام أحمد: ليست السياحة من الإسلام في شيء ولا من فعل النبيين ولا الصالحين»<sup>(١)</sup>.

وقال - رحمه الله - : «لا يُشرع لنا بعد الإسلام أن نقصد غيران الجبال، ولا نتخلى فيها بل يُسن لنا العكوف بالمساجد، سنة مسنونة لنا»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الجوزي - رحمه الله - في كتابه «تلبيس إبليس»: :

(١) الفتاوى (١٠/٦٤٣).

(٢) الفتاوى (٢٧/٥٠٠).

«ذكر تلبس إبليس على الصوفية في الأسفار والسياحة: قد لبس على خلق كثير منهم، فأخرجهم إلى السياحة لا إلى مكان معروف ولا إلى طلب علم، وأكثرهم يخرج على الوحدة ولا يستصحب زاداً، ويدعي بذلك الفعل التوكل، فكم تفوته من فضيلة وفريضة وهو يرى أنه في ذلك على طاعة، وأنه يقرب بذلك من الولاية وهو من العصاة المخالفين لسنة رسول الله ﷺ، وأما السياحة والخروج لا إلى مكان مقصود فقد نهى رسول الله ﷺ عن السعي في الأرض في غير أرب أو حاجة»<sup>(١)</sup>.

قلت: لعل جهلة الصوفية لما رأوا أن الله قد مدح السائحين والسائحات في آيتين من القرآن - كما سيأتي إن شاء الله - ظنوا أن المقصود بتلك السياحة الضرب في البراري والجبال طلباً للإنفرد عن الناس لعبادة الله.

\* وردت كلمة السياحة في القرآن على سبيل المدح للمؤمنين والمؤمنات في آيتين من آيات الكتاب العزيز؛ وذلك في قوله تعالى مثنياً على المؤمنين ﴿التَّكْوِينُ الْعَكِيدُونَ الْحَمِيدُونَ

(١) تلبس إبليس (ص ٤٢٠)، ونقله ابن مفلح عنه في الآداب الشرعية (٤٣١/١) تحت فصل: (في كراهة السياحة إلى غير مكان معلوم ولا غرض مشروع).

السَّيِّحُونَ الرَّكَّعُونَ السَّجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ  
وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ  
الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾<sup>(١)</sup> وفي قوله تعالى مخاطباً نساء النبي ﷺ  
﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ مَسْلَمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَنَاطٍ  
تَبَيَّنَتْ عَيْدَاتٍ سَيِّحَاتٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلف المفسرون في تفسير معنى ﴿السَّيِّحُونَ﴾<sup>(٣)</sup> و﴿سَيِّحَاتٍ﴾ كما سيأتي في كلام الشيخ ابن جبرين - حفظه الله -، حيث اختار بعضهم أنها الجهاد، واختار آخرون أنها الصيام، واحتج كل فريق بالحديث والأثر. واختار ابن القيم - رحمه الله - مسلكاً ثالثاً في تفسير «السياحة» وفق به بين ما ورد في ذلك من أحاديث وآثار، وإليك كلامه:

قال - رحمه الله - عند قوله تعالى ﴿السَّيِّحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>:  
«وُفِّسَّتِ السِّيَاحَةُ بِالصِّيَامِ، وَفُسِّرَتْ بِالسَّفَرِ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ،  
وُفِّسَّتِ بِالْجِهَادِ، وَفُسِّرَتْ بِدَوَامِ الطَّاعَةِ، وَالتَّحْقِيقِ فِيهَا أَنَّهَا  
سِيَاحَةُ الْقَلْبِ فِي ذِكْرِ اللَّهِ وَمَحَبَّتِهِ وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَالشُّوقِ إِلَى

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٢.

(٢) سورة التحريم، الآية: ٥.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١١٢.

لقائه، ويترتب عليها كل ما ذكر من الأفعال؛ ولذلك وصف الله سبحانه نساء النبي ﷺ اللاتي لو طلق أزواجه بدَّله بهن بأنهن سائحات، وليست سياحتهن جهاداً ولا سفراً في طلب علم ولا إدامة صيام، وإنما هي سياحة قلوبهن في محبة الله تعالى وخشيته والإنابة إليه وذكره. وتأمل كيف جعل الله سبحانه التوبة والعبادة قرينتين، هذه ترك ما يكره وهذه فعل ما يحب، والحمد والسياحة قرينتين، هذا الثناء عليه بأوصاف كماله، وسياحة اللسان في أفضل ذكره، وهذه سياحة القلب في حبه وذكره وإجلاله، كما جعل سبحانه العبادة والسياحة قرينتين في صفة الأزواج، فهذه عبادة البدن وهذه عبادة القلب<sup>(١)</sup>.

\* السياحة التي هي محور الحديث في هذه الرسالة هي السياحة بمعناها اللغوي، أي السير في الأرض للفرجة والتنزه وترويح القلوب.

وهذه السياحة الأصل فيها الإباحة إذا كانت من أجل ترويح النفس وطلب راحتها كي لا تكمل وتمل من كبد الحياة ومتطلباتها، بل تكون هذه السياحة لها بمثابة الاستراحة القصيرة من أعباء الحياة الدنيا، لتعود بعدها نشطةً مسرورةً مُنتجةً.

(١) حادي الأرواح (ص ١٠٩ - ١١٠).

وعلى هذا يُحمل قول الشيخ ابن عثيمين - حفظه الله - في تفسيره لقوله تعالى: ﴿حَدَّايِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾<sup>(١)</sup>. حيث قال: «وفيه أيضاً التنزه في الحدائق والابتهاج بها؛ لقوله ﴿حَدَّايِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾ وأن الإنسان ما يلام إذا قال ستفرج على ما أخرج الله من المطر من هذه الحدائق والبساتين، فإنه لا يلام على ذلك، لا يقال هذا من فضول الأفعال؛ فإن النفس إذا لم تُمرَّن على هذا وهذا فإنها تمل وتكَلِّ، ولا تأتي بالأمر على وجهها»<sup>(٢)</sup>.

أما إذا كانت هذه السياحة لمجرد استحسان الحياة الدنيا والركون إليها، والتلذذ بها، فتكون سياحة حينئذٍ مذمومة؛ لأنها على سبيل استحسان الأدنى ونسيان الأعلى، قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «هذا أيضاً - أي النظر إلى الأشجار والأنهار والأزهار - إذا كان على وجه استحسان الدنيا والرئاسة والمال فهو مذموم بقوله ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة النمل الآية: ٦٠.

(٢) تفسير سورة النمل (الآية: ٦٠) (الشريط رقم ١١ - الوجه الثاني).

(٣) سورة الحجر الآية: ٨٥.

(٤) الفتاوى (٤١٧/١٥).



فلينو المسلم عند سياحته أن تكون هذه السياحة لتنشيط النفس وترويحها، والتفكر في خلق الله وقدرته العظيمة مصداقاً لقوله سبحانه عن المؤمنين: ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلاً سُبْحَانَكَ ﴾<sup>(١)</sup> وأن لا ينسى حقوق الله في سياحته من إقامة الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

هذا كله جائز بشرط أن تكون سياحته في بلاد المسلمين التي يتمكن فيها من إقامة شعائر دينه، وتحقيق مبدأ الولاء والبراء، إضافة إلى عدم تعريضه نفسه وأهله للفتن - كما سيأتي في كلام الشيخ ابن جبرين - .

\* أما موضوع الآثار والاهتمام بها - وهو متعلق بموضوع السياحة كما لا يخفى - فلنُجمل معالمه من خلال النصوص الشرعية وأقوال العلماء في عدة نقاط:

١ - لا يجوز الذهاب لزيارة مدائن صالح إلا أن يكون الإنسان باكياً حال مروره بها متفكراً في حال هؤلاء القوم الذين دمر الله عليهم وأهلكهم مع قوتهم بسبب ذنوبهم؛ لقول ابن عمر - رضي الله عنه - : «لما مر النبي ﷺ بالحجر قال: لا تدخلوا مساكن

(١) سورة آل عمران: ١٩١.

الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم، إلا أن تكونوا باكين. ثم قَنَّع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي»<sup>(١)</sup> وقال ﷺ: «لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم مثل ما أصابهم»<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ ابن عثيمين - حفظه الله - : «الأفضل أن لا يدخل مدائن صالح، فإن دخل فلا يدخل إلا باكياً، وإنما قلنا: الأفضل ألا يدخل؛ لأن الإنسان قد يدخل على أنه واثق من نفسه أنه سوف يبكي ولكن لا يبكي، فلهذا نصيحتنا ألا يدخل الإنسان إليها، ولكن مع الأسف أن بعض الناس الآن اعتبرها آثراً مجردة وقال: إن هذه آثار السابقين، فتراهم يذهبون إليها ويدخلونها ويشاهدونها على أنها عجائب من عجائب الصنعة، وهذا دليل على الجهل بما جاءت به السنة عن رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - تعليقاً على الحديث السابق: «أمرهم بالتفكر في أحوال توجب البكاء من تقدير الله تعالى على أولئك بالكفر مع تمكينه لهم في الأرض وإمهالهم

(١) أخرجه البخاري (٧/٧٣١ مع الفتح).

(٢) أخرجه البخاري (٧/٧٣١ مع الفتح).

(٣) لقاء الباب المفتوح (٦١ - ٧٠/ص ٦٦).

مدة طويلة، ثم إيقاع نِقْمته بهم وشدة عذابه، وهو سبحانه مقلب القلوب، فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذلك. والتفكر أيضاً في مقابلة أولئك نعمة الله بالكفر وإهمالهم إعمال عقولهم فيما يوجب الإيمان به والطاعة له، فمن مر عليهم ولم يتفكر فيما يوجب البكاء اعتباراً بأحوالهم فقد شابههم في الإهمال، ودل على قساوة قلبه وعدم خشوعه، فلا يأمن أن يجره ذلك إلى العمل بمثل أعمالهم فيصيبه ما أصابهم»<sup>(١)</sup>.

قلت: فلا يجوز بعد هذا الاهتمام بهذه المدائن المعذب أهلها سواء بتسهيل الوصول إليها، أو دعوة الناس لزيارتها، ولكن من مرَّ عليها - عرضاً - كمروره ﷺ وأصحابه فلتكن حاله كما أمر ﷺ باكياً متفكراً في عاقبة أمرهم، مجاناً الإعجاب بهم أو بأبنيتهم، والله المستعان.

٢ - لا حرج في زيارة المتاحف المختلفة لرؤية آثار السابقين من الأمم، والاعتبار بما آلوا إليه بعد تلکم الحياة المديدة التي عاشوها، وتلكم القوة والأشد التي أعطاهم الله إياها؛ قال تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ

(١) فتح الباري (١/٦٣٢).

يَسْمَعُونَ بِهَا<sup>ط</sup> (١).

أما من زارها تعظيماً لشأن أهلها وإعجاباً بحالهم فقد وقع في المحذور - كما سبق بيانه عن الحديث عن مدائن صالح - وسيأتي في كلام الشيخ ابن جبرين مزيد بيان .

٣ - كذلك لا حرج من التنقيب والبحث عن آثار الماضين إذا كان ذلك على سبيل الدراسة العلمية للتعرف على جوانب تاريخ البلاد<sup>(٢)</sup> دون أن يمازج ذلك البحث والتنقيب تعظيمً لهذه الآثار سواء كانت من العصر الإسلامي أو ما قبله .

وهكذا لا يجوز تمجيد أهل هذه الآثار إذا كانت سابقة للإسلام؛ كالإشارة إلى أنها تمثل تراثاً لنا! أو حضارة ننتمي إليها<sup>(٣)</sup>!! أو نحو هذه التعابير، حيث لا حضارة لنا إلا الإسلام

(١) سورة الحج، الآية: ٤٩ .

(٢) وهذا من باب المباحات لا كما زعم الأخ سعود السرحان بأنه: «ضرورة وطنية وقومية وتاريخية ولغوية ودينية»!!! ولا أدري ما يعني بقوله «وطنية وقومية»! لأن الأمور عندنا إما أن تكون شرعية أو غير شرعية، وما عدا ذلك فلا عبرة به .

انظر مقاله في مجلة المجلة! (العدد ١٠١٣) (ص ٦٢-٦٣).

(٣) كقول سعود السرحان في مقاله السابق عن بلادنا: «الله هذه البلاد ما أغناها بالحضارات»!!! ويعني حضارات ما قبل الإسلام!

ولا فخر لنا إلا به، ولم يعد يخفى على عموم المسلمين فضلاً عن خاصتهم أن بلاد المسلمين لم تُغز بعد خروج المستعمر منها إلا بمثل هذه الدعوات المنابذة للإسلام، حيث ربطوا بواسطة عملائهم كل بلدٍ خرجوا منه بتاريخه القديم قبل الإسلام، فربطوا مصر بالفرعونية، والشام بالفينيقية، والعراق بالآشورية... وهكذا، فلينتبه لخطورة هذا الأمر القائمون على دراسة الآثار في بلادنا - وهم أهلٌ لذلك إن شاء الله - لكي لا يقعوا في ما يخدش إسلامهم دون أن يشعروا، ولتبق أبحاثهم وتنقيبهم داخل دائرة البحث العلمي المفيد.

٤ - لا يجوز الاهتمام بالآثار الإسلامية - لا سيما المكانية منها - كغار حراء، أو ما يزعم بأنه مكان ولادة النبي ﷺ، أو بيوت آل البيت، أو نحو ذلك من الآثار الصحيحة أو المكذوبة؛ لأن هذا سيكون سبيلاً واسعاً لارتكاب البدع والشركيات في بلادنا، حيث سيقوم الجهلة ومن خلفهم المحتالون المسترزقون بالتبرك بهذه الآثار، واعتقاد النفع والضرر فيها من دون الله كما قد حصل في بعض البلاد الإسلامية - ولا حول ولا قوة إلا بالله - .

فلم يدخل الشرك والبدع بلاداً إلا بسبب مثل هذا التعظيم لهذه الآثار، إما ببناء ما اندرس منها، أو ترميم ما تصدّع، أو تسهيل الطرق إليها.

فرضي الله عن الخليفة الثاني لرسول الله ﷺ عمر بن الخطاب الذي عندما علم أن أناساً يأتون الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ أمر بقطعها<sup>(١)</sup>.

وسياتي مزيد بيان - إن شاء الله - في فتاوى الشيخ ابن باز - رحمه الله - آخر الرسالة .

والآن إلى فتاوى الشيخ ابن جبرين عن هذا الموضوع :

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (ص ٤٢ - ٤٣) وقال الألباني: «رجال إسناده ثقات» كما في تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق للربيعي (ص ٤٩).

س ١ : فضيلة الشيخ : ما هي السياحة؟

الجواب : الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا معين ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الصادق الأمين ، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين .

وبعد : فهذه أجوبة تتعلق بالسياحة في الأرض ، وما يُباح منها ، وبيان الوصف الذي مدح الله به عباده المؤمنين ، وذلك لما وقع فيه الناس هذه الأزمنة من كثرة التجول في أقطار الأرض ، وما حصل من الخلق الكثير الذين أمضوا الكثير من الأزمان ، وأنفوا أكثر الأعمار ، وأنفقوا الأموال الطائلة باسم النزهة والترفيه والإطلاع ، وقد عَلِمَ أن الله تعالى أمر بالسير في الأرض كما في قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾<sup>(١)</sup> وقال تعالى : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ

(١) سورة يوسف الآية : ١٠٩ .

(٢) سورة الأنعام : الآية : ١١ .

يَسْمَعُونَ بِهَا ﴿١﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ  
كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٦٩﴾ ﴿٢﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ  
فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ﴿٣﴾ وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي  
الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴿٤﴾ في سورة الروم  
وسورة فاطر، وقال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ  
عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ ﴿٥﴾ وقال: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ  
كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴿٦﴾ فالسير في هذه الآيات يُراد منه  
النظر في الآيات والآثار، ونهاية من قبلنا، وكيف كانت  
عاقبتهم، ففي ذلك عبرة وموعظة لمن فكر ونظر بقلبه، حيث  
يرى المساكن الدامرة، والقبور الدائرة، والعظام النخرة، ويرى  
تقلب الدنيا بأهلها، حيث قد ملكها من قبلنا، وتصرفوا فيها،  
وسيطروا على الخلق، وفتكوا وظلموا، وجاروا أو عدلوا،  
وأقسطوا، فكانت نهايتهم أخباراً وآثاراً، كما قال الشاعر:

- 
- (١) سورة الحج الآية: ٤١ .  
(٢) سورة النمل الآية: ٦٩ .  
(٣) سورة العنكبوت الآية: ٢٠ .  
(٤) سورة الروم الآية: ٩ .  
(٥) سورة الروم الآية: ٤٢ .  
(٦) سورة الروم الآية: ٩ .



تلك آثارنا تدل علينا

فانظروا بعدنا إلى الآثار

وهكذا يستفيد من يسير في الأرض التفكير في عجائب المخلوقات، وغرائب الموجودات، ففي الأرض آيات للموقنين، حيث يشاهد اختلاف البقاع من الأرض، والجبال، والوهاد، والأودية، فتارة تجد أرضاً رملية وكثباً مرتفعة كالجبال، وتارة تسير في صحراء ترابية مستوية، لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً، خالية من الجبال والرمال، والأودية، وتارة تقع على أرض صخرية فيها الجبال الرفيعة، والآكام، والظراب والحرات، وتارة تعثر على أرض خصبة ذات أشجار وأزهار، ونبات مختلف الألوان.

وهكذا ما بث الله على الأرض من الدواب، والحشرات، والطيور، والوحوش، وأنواع الحيوانات، وهكذا سيرك في البحار الممتدة على وجه الأرض، وتنظر إلى تلاطم أمواجه، وزبدها، وما فيها من الحيوانات، والدواب، والمخلوقات التي لا يحصيها إلا الله تعالى، فمن سار في الأرض سائحاً لهذه المقاصد فإنه يرى العجب العجيب، ويرجع متأثراً مستفيداً عبرة وفكرة، ومواعظ، ودلالات على قدرة الله تعالى، وعجيب صنعه في خلقه.

س ٢ : هل السياحة بمعناها الحاضر مشروعة في الإسلام؟  
 ج ١ : المعنى الحاضر للسياحة هو مجرد تجول، وتنقل في البلاد البعيدة، ويسمى نزهة وفرجة، وأرى أنه غير مشروع في الإسلام؛ بل قد يكون مكروهاً أو محرماً، وذلك لما يترتب عليه من المفاسد في الدين والدنيا.

(فأولاً): إضاعة الوقت الثمين، وهو ثمرة العمر الذي تفضل به الرب تعالى على الإنسان، وذكره في خطاب أهل النار، بقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرْ﴾<sup>(١)</sup> فأخبر أنه قد أعطاهم أعماراً يمكنهم التذكر فيها، فمتى أضاعوها في غير فائدة فإنهم خاسرون، وسوف يسألون عنها في الآخرة، لقول النبي ﷺ: «لا تزول قدما عبد حتى يُسأل عن أربع، عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به» رواه الترمذي وصححه بمعناه<sup>(٢)</sup>، وكان الواجب أن يشغل حياته ووقت فراغه في طلب العلم المفيد؛ في العقائد، والأحكام، والآداب، وفي الذكر والشكر والعبادة، والأعمال الصالحة، فمتى أضاعوها في هذا التجول والتقلب في البلاد ذهبت بدون فائدة.

(١) سورة فاطر الآية: ٣٧.

(٢) صحيح الترمذي للألباني (١٩٧٠).

(وثانياً): النفقات الكثيرة، والأموال الطائلة التي يخسرها في تلك الأسفار، سواء في أجرة الركوب براً وبحراً وجواً، أو في السكن الذي يضاعف عليه غالباً إذا علم أنه من هذه البلاد، أو في المطعم والمشرب والملبس ونحوها، وكذا في دخوله إلى المنتزهات، وأماكن الترفيه، فقد ينفق البعض في الشهر عشرات الألوف، في تنقل، وتقلب في البلاد بدون فائدة تعود عليه في دينه أو دنياه.

(وثالثاً): الفتنة بالدنيا، وبالشهوات المحرمة، والشبهات الكثيرة، فإنه قد يحضر المسارح المليئة بالأغاني والملاهي المحرمة، وقد يشاهد النساء المتبرجات اللاتي يبدون في غاية التكشف والجمال، فقد لا يتمالك أن يقع في فعل الفاحشة، ولسان حاله يقول:

لو أرادوا صيانتني ستروا وجهك الحسن

فكم وقع الشباب السائحون في الزنا واللواط، واقترفوا المحرمات، وخسروا دينهم ودنياهم. وهكذا الفتنة في الدين، فإن الجهلة متى شاهدوا قوة أهل تلك البلاد في الاختراع، والصناعات، والمبتكرات، نتج عن ذلك احتقار المسلمين، وتعظيم الكفار، واعتقاد أنهم وصلوا إلى هذا العلم بسبب ما هم عليه من الاعتقاد الذي يدينون به، وأن المسلمين

متأخرون بسبب دينهم الإسلامي، وانشغالهم بالعبادات، وعلوم الحلال والحرام، أو أن الإسلام يحرم تعلم الصناعات الجديدة، والمبتكرات الحديثة، حتى صار المسلمون عيالاً على الكفار، وهكذا ما قد يقع فيه المسافرون من تلقّي شبهات من أعداء الإسلام، يشككون بها السذج والجهلة في صحة دينهم الإسلامي، وفي مدح الأديان الأخرى، كالنصرانية، واليهودية، وضرب الأمثلة لهم بكثرة من يدين به بالنسبة إلى المسلمين، وبضعف المسلمين مادياً ومعنوياً، فيرجع الجاهل حيران، ويبقى في شك مريب إلا أن ينقذه الله بواسطة الدعاة المصلحين الذين يردون تلك الشبهات، ويفندون تلك الادعاءات، ولا تروج عليهم خرافات الكفار، ولا يندعون بما يرون من تلك المخترعات؛ لقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَفْلُونَ﴾ (١).

(١) سورة الروم الآية: ٧.

س ٣: هل كان السلف يعرفون السياحة بمعناها الحالي؟  
وعلى ماذا تُحمل الأبيات الشعرية الكثيرة التي تدعو للسفر  
والتغرب عن الوطن، كمثال قول الشاعر: سافر ففي الأسفار  
خمس فوائد.

ج ٣: إذا أُريد بالسياحة ما يعرف بسفر النزهة، والتقلب  
في الديار لأجل الفُرجة، فهذا لم يكن مشهوراً في زمن السلف،  
وإنما المعروف السفر لطلب العلم، أو لزيارة الصالحين، أو  
لالتماس الرزق الحلال والكسب المباح، وقد كثر النقل عن  
السلف في تنقلهم، وكثرة أسفارهم للتعلم، كما ذكر عن  
الخطيب البغدادي حيث غاب عن بغداد نحو أربعين عاماً<sup>(١)</sup>،  
وهكذا فعل ابن منده، وذلك في التزود من العلم، وهكذا من  
هرب من بلده إذا كثر فيها الفساد، كما فعل الخرقى في انتقاله  
من العراق لما كثر فيها سب الصحابة رضي الله عنهم، وقد  
يدخل في ذلك السفر للجهاد، وهو غالب أسفار النبي ﷺ

(١) انظر مقدمة نور الدين عتر لكتاب الخطيب «الرحلة في طلب الحديث»  
(ص ٣٨).

وفي هذا الكتاب مزيد حكايات عن الراحلين في طلب العلم والحديث.  
فراجع إن شئت.

وأصحابه، وهكذا السفر للدعوة إلى الله تعالى، وقد قص الله علينا سفر موسى إلى مجمع البحرين للتزود من العلم الذي يوجد عند من هو أعلم منه، وكذا سفر ذي القرنين حتى بلغ مغرب الشمس، ثم بلغ شروق الشمس، وذلك للدعوة إلى الله تعالى، وتبليغ شريعته، وقد كثر أيضاً الانتقال إلى البلاد النائية لطلب الرزق، وهكذا الأسفار والضرب في الأرض للتجارة، وقد ذكر الله تعالى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجْنَا بِضُرُوبٍ مِّنَ الْأَرْضِ يَلْتَمِسُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> أي يسافرون لطلب المال الحلال، وعلى هذا يحمل ما روي من النظم في فائدة التغرب والسفر؛ كقول الشاعر:

تغرب عن الأوطان في طلب العلا  
وسافر ففي الأسفار خمس فوائد  
تَفْرِجُ هَمًّا، واكتسابُ معيشة  
وعلمٍ، وآدابٍ، وصحبةٌ ماجد  
مع ما كان السفر عليه إذ ذاك من المشقة، حتى قال النبي ﷺ: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وراحته، فإذا قضى نهمته فليسرع الفيئة» أو كما قال، رواه

(١) سورة المزمل الآية: ٢٠.

مسلم<sup>(١)</sup>. وقد سهلت الأسفار في هذا الزمان وزالت تلك الصعوبات، وقربت المسافات الطويلة، وقال الشاعر في ترك البلاد:

إذا ما ضاق صدرك من بلاد  
 ترحل طالباً أرضاً سواها  
 فإنك واجد أرضاً بأرض  
 ونفسك لم تجد نفساً سواها  
 مع ما جبلت الأنفس عليه من حب البلاد، حتى قال بعض الشعراء:

كم منزل في الأرض يألفه الفتى  
 وحينئذ أبداً لأول منزل  
 وقال آخر:

لقرب الدار في الإقترار خير  
 من العيش الموسع في اغتراب

(١) برقم (١٩٢٧).

وقال آخر:

إن القريب وإن أقام ببلدة  
يهدى إليه خراجها لغريب

وقال آخر:

غريب يقاسي الهم في أرض غربة  
فيارب قرّب دار كل غريب

وقال آخر:

إن الغريب وإن ألم ببلدة  
كتبت أنامله على الحيطان  
فتراه يكتب والغرام يسوقه  
والشوق قائده إلى الأوطان

وقال آخر:

وأنزلني طول النوى دار غربة  
إذا شئت لاقيت امرأة لا أشاكله



س ٤ : قوله تعالى : ﴿ السَّيِّحُونَ ﴾<sup>(١)</sup> ما المقصود بالسياحة هنا؟

ج ٤ : أكثر العلماء أن السياحة هي الصيام؛ لأن فيه ترك الملاذ والطيبات، وما تميل إليه النفس من الطعام، والشراب، والجماع، والشهوة، فكان أشبه بالسياحة التي هي التنقل في الأرض، والتقلب في فجاجها، والبعد عن البلاد، وترك ما تهواه النفس من لذة الظلال والفيء والاقتران بالأهل والأحباب، ففي الصيام شبه بهذه السياحة، لما فيه من إبعاد النفس عن مستلذاتها. وقد فسر السياحة هنا بالصيام جماعة من السلف<sup>(٢)</sup> منهم ابن مسعود، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء، وأبو عبدالرحمن السلمي، والضحاك بن مزاحم، وسفيان بن عيينة، وغيرهم، وروي عن ابن عباس قال : كل ما ذكر الله في القرآن السياحة هم الصائمون. وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سياحة هذه الأمة الصيام. وقال الحسن البصري : السائحون الصائمون شهر رمضان، وقال أبو عمر العبدي :

(١) سورة التوبة الآية : ١١٢ .

(٢) ذكر هذه التفاسير الإمام الطبري في تفسيره عند قوله ﴿ السَّيِّحُونَ ﴾  
الْعَكِيدُونَ الْمُكِيدُونَ السَّيِّحُونَ... ﴿ الآية ١١٢ من سورة التوبة.

السائحون الذين يديمون الصيام من المؤمنين . وروى ابن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً «السائحون هم الصائمون» والراجح أنه موقوف<sup>(١)</sup>، وروى عن عبيد بن عمير مرسلأً: سئل النبي ﷺ عن السائحين فقال «هم الصائمون» وهو مرسل جيد<sup>(٢)</sup>.

وهناك قول آخر أن المراد بالسياحة الجهاد، فقد روى أبو داود أن رجلاً سأل النبي ﷺ أن يأذن له في السياحة . فقال ﷺ: «سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله»<sup>(٣)</sup>، وذكر ابن المبارك أن السياحة ذكرت عند رسول الله ﷺ فقال: «أبدلنا الله بذلك الجهاد في سبيل الله، والتكبير على كل شرف»<sup>(٤)</sup> وروى عن عكرمة في السائحين هم طلبة العلم رواه ابن أبي حاتم، وروى أيضاً عن ابن زيد قال: هم المهاجرون.

فأما قول الله تعالى: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾<sup>(٥)</sup>

(١) كما قال أحمد شاكر في تخريجه لهذا الأثر من تفسير الطبري (٥٠٣/١٤).

(٢) كما قال ابن كثير في تفسيره (٤٠٧/٢ ط - دار المعرفة) عند الآية السابقة.

(٣) حسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢١٧٢).

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره (٤٠٧/٢ ط - دار المعرفة) وسنده منقطع، وفيه ابن لهيعة.

(٥) سورة التوبة الآية: ٢.

فالمراد بها المشركون الذين لم يدخلوا في الإسلام وقت نزول أول هذه السورة، والصحيح أن أهل العهد يبقون إلى آخر مدتهم، لقول الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُّوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> أي: اتركوهم حتى تنقضي مدة المعاهدة، ثم بعد ذلك يحل لكم قتالهم أو يسلمون، فأما من لم يكن لهم عهد فهم الذين قال لهم: ﴿فَإِسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾<sup>(٣)</sup> أي: اذهبوا حيث شئتم وتنقلوا في الأرض وتحصنوا بما شئتم، فإن انقضت الأربعة الأشهر ولم تسلموا فقد حل قتالكم، فأمرهم أن يسبحوا في الأرض، أي أباح لهم الذهاب حيث شاؤوا آمنين، فالسياحة هنا هي الذهاب في أرجاء الأرض إن لم يسلموا.

ثم إن النبي ﷺ أباح أو فضل الانفراد والعزلة في زمن الفتنة، كما في قوله ﷺ: «يوشك أن يكون خير مال أحدكم غنماً يتبع بها شعف الجبال، ومواقع القطر، يفر بدينه من

(١) سورة التوبة الآية: ٤.

(٢) سورة التوبة الآية: ٧.

(٣) سورة التوبة الآية: ٢.

الفتن»<sup>(١)</sup> والمراد إذا كثرت الفتن في الدين والشبهات التي يروجها المضللون، ويخاف على ضعف الإيمان الانخداع بها فالهرب في الشعاب في مواطن القطر أسلم للإنسان، وكذا لو خاف المسلم على نفسه من فتنة الشهوات، وزهرة الدنيا، والانهماك في الشهوات التي قد تجر إلى المحرمات؛ كالصور الفاتنة، والأفلام الخليعة، فإن الفرار بالدين للسلامة من تلك الفتنة أولى بالمسلم، ليسلم على دينه وعرضه، وعلى أولاده وأهليه من الوقوع في تلك المحرمات، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري (١٨).

س ٥ : قوله تعالى : ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ ﴾<sup>(١)</sup> ما المقصود بها؟ وهل يجوز الاستشهاد بهذه الآية على مشروعية السياحة؟

ج ٥ : ذكرنا في الجواب قبله أن هذه الآية نزلت خطاباً للمشركين الذين لا عهد لهم ، وذلك أن النبي ﷺ لما نزلت عليه سورة براءة أرسل بها علي بن أبي طالب سنة تسع في الموسم ، وأرسل أبا بكر ليقدم للناس شعائر الحج ، وأمره أن يبلغ الناس بأربع إخبارات :

(الأولى) : أن لا يحج بعد العام مشرك .

(الثانية) : أن لا يطوف بالبيت عريان .

(الثالثة) : أن لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة .

(الرابعة) : أن من كان له عهد من رسول الله ﷺ فعهدته إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فله أربعة أشهر ، يسبح في الأرض ، فإما أن يسلم فيها فيأمن ، وإما أن يبقى على كفره فيحل قتاله بعد الأربعة أشهر ، فيراد بالسياحة هنا الذهاب والتنقل إلى أي بلاد قريبة أو بعيدة ، فبعدها يستعد للقتال ، فلا دلالة فيها على السياحة التي هي التجول في الأرض للفرجة ، وسفر النزهة ،

(١) سورة التوبة الآية : ٢ .

ومجرد الخروج من البلد إلى بلد آخر قريبة أو بعيدة، وإنما عبر  
بالسياحة؛ لأن المراد الذهاب في الأرض شرقاً أو غرباً، شمالاً  
أو جنوباً، قريباً أو بعيداً، والله أعلم.

\* \* \*

س ٦ : قال ﷺ : «سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله»<sup>(١)</sup> وفي حديث آخر : «سياحة أمتي الصيام»<sup>(٢)</sup> فهل السياحة محصورة في هذين المعنيين اللذين ذكرهما الرسول ﷺ .

ج ٦ : الحديث الأول رواه أبو داود في سننه عن أبي أمامة وسكت عنه، وذكر المنذري أن القاسم بن عبدالرحمن الراوي عن أبي أمامة تكلم فيه غير واحد، وتعقبه المحقق ووثق القاسم، وقد سبق ذكر الحديثين نقلاً عن ابن كثير في تفسير سورة التوبة، والظاهر أنه ذكر الجهاد والصيام كمثالين للسياحة التي أصلها السفر والذهاب بعيداً في البلاد، وقد روى ابن جرير بسنده عن وهب بن منبه قال : كانت السياحة في بني إسرائيل، وكان الرجل إذا ساح أربعين سنة رأى ما كان يرى السائحون قبله، وذكر القرطبي عن عبدالرحمن بن زيد قال : السائحون المهاجرون .

وعن عكرمة : هم الذين يسافرون لطلب العلم . وقيل :

(١) حديث حسن، وقد سبق تخريجه .

(٢) مضى بنحوه، وذكره بهذا اللفظ : القرطبي في تفسيره (٨/٢٧٠) . ورواه ابن جرير في تفسيره عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : «سياحة هذه الأمة الصيام» وضعفه أحمد شاكر - رحمه الله - (١٤/٥٠٦) .

هم الجائلون بأفكارهم في توحيد ربهم وملكوته وما خلقه من العبر والعلامات الدالة على توحيده وعظمته .

قال القرطبي: فإن السياحة أصلها الذهاب على وجه الأرض كما يسيح الماء، فالصائم مستمر على الطاعة في ترك ما يتركه من الطعام وغيره، فهو بمنزلة السائح، والمتفكرون تجول قلوبهم فيما ذكروا. اهـ<sup>(١)</sup>.

وقال ابن سعدي: فسرت السياحة بالصيام، أو السياحة في طلب العلم، وفسرت بسياحة القلب في معرفة الله ومحبته، والإنابة إليه على الدوام، والصحيح أن المراد بالسياحة السفر في القربات؛ كالحج، والعمرة، والجهاد، وطلب العلم، وصلة الأرحام ونحو ذلك. اهـ<sup>(٢)</sup>.

(١) تفسير القرطبي (٨/٢٧٠).

(٢) تفسير ابن سعدي (٣/٣٠٤).



س ٧: يُذكر عن ابن تيمية أنه يقول بأن النظر إلى الخضرة والمناظر الجميلة المباحة بغرض التمتع واستحسان الدنيا مكروه<sup>(١)</sup>، فهل لكم تعليق على قوله هذا؟ وكيف يخرج المسلم من هذا المكروه؟

ج: لا شك في النهي عن النظر إلى أهل الدنيا نظر غبطة وتعظيم، لقول الله تعالى في سورة الحجر: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير: أي استغن بما آتاك الله من القرآن العظيم عما هم فيه من المتاع والزهرة الفانية<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى في سورة طه: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٤)</sup> قال ابن كثير: أي لا تنظر إلى ما هؤلاء المترفون وأشباههم ونظراؤهم فيه من النعيم، فإنما هو زهرة زائلة، ونعمة حائلة، لنختبرهم بذلك، وقليل من عبادي الشكور.

وقال مجاهد: ﴿أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ يعني الأغنياء، فقد آتاك

(١) لفظه - رحمه الله: «هذا أيضاً - أي النظر إلى زينة الدنيا - إذا كان على وجه استحسان الدنيا والرئاسة والمال فهو مذموم» (الفتاوى ٤١٧/١٥).

(٢) سورة الحجر الآية: ٨٨.

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٥٧٧ - ط دار المعرفة).

(٤) سورة الحجر الآية: ٨٨.

خيراً مما آتاهم إلخ<sup>(١)</sup>، ولا شك أن النهي إنما هو على وجه الغبطة والتعظيم لما هم فيه، لما في ذلك من احتقار فضل الله تعالى، ولهذا ورد في الحديث: «انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>. فعُرف أن سبب الكراهة استحسان الدنيا وتعظيمها والغبطة لأهلها، مما يسبب ازدياد نعمة الله على العبد، والميل إلى أهل الثروة والشهوات، كما حكى الله عن الذين غبطوا قارون فقال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي رِيَّتِهِ قَالِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَنْلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾<sup>(٣)</sup> وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> فأما النظر إلى الخضرة، والمناظر الجميلة المباحة، لأجل الترفيه والتسلية، والتمتع بما أباح الله تعالى، فلا بأس به، وفيه تقوية للبصر، وتنشيط للنفس، وفيه أيضاً عبرة وتذكرة لأولي النهي، والله أعلم.

(١) المصدر السابق (٣/١٧٩).

(٢) برقم (٢٩٦٣).

(٣) سورة القصص الآية: ٧٩، ٨٠.

س ٨: ما حكم الشرع في السياحة بغرض الترويح عن النفس سواءً داخل المملكة أو خارجها، وهل لذلك من نية يستصحبها السائح؟

ج ٨: لا حرج في ذلك، فإن النفس قد تحس بضيق واكتئاب، وقد يقع الإنسان في هم وغم وشدة، فهو يحب أن يروح عن نفسه، ويتسلى بما يرى من البلاد وأهلها، فيدخل ذلك في السير الذي أمر الله به في قوله تعالى: ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ﴾<sup>(١)</sup> ونحوها، ولا شك أن في البلاد والعباد معتبراً وذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، ثم في داخل المملكة آثار، ومنتزهات، وأماكن ينشرح لها القلب، ويرى فيها عجائب خلق الله تعالى، حيث يتنقل من أرض فسيحة الأرجاء، مستوية، ليس بها جبال ولا بناء، ولا كثب، ولا أودية، ولا أشجار، ولا أنهار، ويجد بعدها أرضاً صخرية، ثم أرضاً بها الجبال الشاهقة، وهناك بلاد عامرة بالأشجار والأنهار، ثم أخرى بها أودية وشعاب كبيرة وصغيرة، وهكذا، ففي ذلك كله تفريح هم، وتنفيس كرب، زيادة على

(١) سورة النمل الآية: ٦٩.

العبرة والموعظة والذكرى .

وهكذا ما يحصل مع هذا التجول من الاطلاع على أحوال الناس، ودياناتهم، وأرزاقهم، وأعمالهم، ومعتقداتهم .

وكذا ما يقوم به من الإعانات، والمساعدات، والسعي في تفريج الكربات، والتوسعة على ذوي الحاجات، وتخفيف الأزمات، وكذا ما يقترن بذلك من التعليم، ونشر الدعوة إلى الله، والنصيحة للأمة، والعمل على تفقيه المسلمين بدينهم، وحثهم على العمل على بصيرة .

فأما السفر إلى الخارج لقصد النزهة والسياحة فقط فننصح بتركه، لما في أغلب البلاد من المعاصي والمخالفات الشرعية، فالمسافر إليها على خطر من الوقوع في الزنا، وتعاطي المسكرات، والانهماك في المحرمات، وحضور المهرجانات المليئة بالنساء المتبرجات وسماع الأغاني والملاهي، وما يفتن في الدين، وما يغري الجاهل بتعظيم المشركين، واحتقار الإسلام وأهله، والسماع والإصغاء إلى تعظيم الكفار، والانخداع بأفكارهم، وأعمالهم، فعلى المسلم البعد عن هذه الأخطار والسلامة بنفسه، والله أعلم .

س ٩ : هل تجوز زيارة المتاحف والآثار القديمة الموجودة في بعض البلدان؟ وما ضوابط ذلك؟

ج ٩ : لا بأس بزيارتها لما فيها من الآثار التي تدل على حالة السابقين، وما كانوا عليه من قوة، وفكرة، ومعرفة، وتصور حالتهم التي عاشوا فيها، فإن في تلك المتاحف كثيراً من الأدوات، والأواني، والأسلحة، والألبسة، والحلي، والأحذية التي توصف في الكتب، ولا يمكن تصورها حقيقة إلا بمشاهدتها، فإن المتأخرين يسمعون بأدوات الرواحل التي توضع على ظهر البعير عند الركوب، وكذا بالصحاف، والقدور، والصحون، وأدوات الزراعة كالقرب، والدلو، والرشا، والبكرة، وأدوات القتال كالقوس، والوتر، والریش، والسهم، والفوق<sup>(١)</sup>، والرمح، والخنجر، والراية، والبرقعة، وما أشبه ذلك، وبالنظر إليها عن عيان يعتبر ويتصور حياة الأولين وأفكارهم، وكيف ابتكروا هذه الأدوات، وما كانوا عليه من شظف العيش، ومشقة الاحتراف، والدأب في العمل، وصعوبة الحصول على المال، وما تمتعوا به في حياتهم،

(١) هو السهم، (المعجم الوسيط ٢/٧٠٦).

والفرق بين حالهم وحال أهل هذا الزمان، ثم يعرف أن هذه الأدوات لا يستغنى عنها، فإن هذه المبتكرات الجديدة قد لا تدوم، فربما يعود الناس إلى ما كانوا عليه سابقاً من استعمال المراوح اليدوية من الخوص، والزناويل، والحصر، والأغطية التي تصنع من سعف النخل، وأدوات الوقود، كالنفخ بالأدوات، واستعمال الحطب، والفحم، والطبخ في البرمة، والأكل في الصحف من خشب، ونحو ذلك، حيث كادت هذه الأدوات أن تنقطع، وهلك الذين يحسنون النجارة، والحدادة، وإصلاح الأواني من سعف، أو جريد، ونحو ذلك. والله أعلم.

\* \* \*

س ١٠ : أقوم في العطلات الصيفية بسياحة خارج المملكة أنا وأهلي ، فهل لي لبس ملابس أهل تلك البلاد لغرض عدم لفت الأنظار نحوي ، وهل لأهلي الكشف عن وجوههن في تلك البلاد لنفس الغرض السابق؟

ج: لا بأس بأن تلبس لباس البلاد إذا كان لباساً ساتراً معتاداً، لا يميز تفاصيل البدن ولا تبدو منه العورة أو حجمها، مع أن الاختيار هو المحافظة على لباسك في بلدك، وهو الثوب الساتر ذو الأكمام، ويسمى دراعة، وقميصاً، فإن ذلك أَدعى إلى احترامك، والاعتراف بفضلك وفضل بلادك بلاد الحرمين، وفي ذلك دليل على تمسكك بدينك، وبعادات أهلك، وذويك، مع أن اللباس من الأمور العادية التي تخضع لما يستحسن المواطنون، كالقمص، والسراويلات، والعمائم، والعباءات، والأحذية ونحوها، ولكن متى كان هناك لباس يرتديه الكفار، ويكون من خواصهم، ويُعرفون به، لم يجز للمسلم أن يظهر به، ويوافقهم عليه، ولو كان ذلك في بلادهم، فقد قال النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(١)</sup> وهو دليل على التحريم، فإن التشبه

(١) أخرجه أحمد (٥٠/٢) وصححه الألباني في الإرواء (١٢٦٩).

بهم في الظاهر، يجر إلى التشبه بهم في الباطن، فإن الجنس يميل إلى جنسه، وإن الطيور على أشباهها تقع، وقد رأينا الكثير، أو الجميع من أهل تلك البلاد إذا وفدوا إلينا لحاجتهم، ومصالحتهم، يحافظون على عاداتهم، وتقاليدهم، ولباسهم، فيظهرون حاسري الرؤوس، يرتدون البنطلون واللباس الضيق، الذي اعتادوه في بلادهم، فنحن أولى أن نحافظ على شعار ديننا وبلادنا، فإن ديننا هو الدين الصحيح.

فأما النساء فلا يجوز لهن السفر، ولا التبرج وكشف الوجوه في أي بلد كن فيه، ولو كان تسترهن يلفت الأنظار، ويسبب الاستغراب، ويحمل الناس على متابعة المرأة المتحجبة وتصويرها، والاحتفاظ بصورتها، حيث أنها لا تتميز بالصورة، ولا يعرف شخصها، فالمسلمة المؤمنة تتمسك بإسلامها، وتحافظ عليه، فهو يأمر بالتستر والاحتجاب، وترك التبذل الذي يسبب امتهان كرامة المرأة والاستهانة به، وقد رأينا نساء البلاد التي تبيح السفر إذا قدمن بلادنا لمصلحتهن، وتكسبهن، يحافظن على عاداتهن، وما نشأن عليه، فلا يتستر منهن إلا القليل، فالمسلمة أولى بالمحافظة على دينها وكرامتها، والله أعلم.



س ١١ : يقوم بعض الشباب المتحمس في بعض الدول العربية بمهاجمة السياح بل وقتلهم إرهاباً لهم وضغطاً على دولهم ، فهل لهم ذلك شرعاً؟ وبماذا تنصحونهم عند تعاملهم مع السياح؟

ج ١١ : لا يجوز لهم ذلك إن كان السائح من المسلمين ، أو من المعاهدين ، ولو كانوا من العصاة أو المخالفين للتعاليم والتقاليد ، ولو ظهر منهم فسوق أو فساد ، بل عليهم نصحتهم ، وتخويفهم ، ودعوتهم إلى الحق ، وتحذيرهم من المعاصي ، ولو كانوا قاصدين لها .

فقد يكون غرض بعض السائحين شرب الخمر ، أو فعل فاحشة الزنا ، أو مشاهدة المغنين والمطربين ، وحضور المحلات التي يكثر فيها الاختلاط والفساد ، فإن كانوا من المسلمين فلا يحل قتالهم أو مهاجمتهم من أفراد الشعب ، بل على الولاة والرؤساء أخذ التعهد عليهم عند قدومهم للسياحة ، ومنعهم من فعل ما يخالف الدين ، أو ما فيه معصية لولاة الأمور ، وتحذير من يخالف التعهد بالسجن أو التنكيل ، أو الطرد والإبعاد ، فأما إن كان السائح من الكفار كالنصارى ، والبوذيين ، والهندوس ، والرافضة ، والصهاينة ، ونحوهم ،

ممن لهم عهد و ذمة وأمان، وقد دخل بإذن الدولة لمصلحة، أو لمصلحة البلاد التي دخلها، فلا يجوز أن يُهاجم، ولا يؤذى، ولا يقتل. فقد قال النبي ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة» رواه البخاري<sup>(١)</sup>، ولقول الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup> فعلى الشباب المتحمس أن يدعوهم إلى الإسلام ويشرح لهم تعاليمه، رجاء أن يمن الله عليهم بالهداية، أما إذا كان السائحون من المحاربين، كاليهود، والصرب الصليبيين ونحوهم، فأرى عدم تمكينهم من دخول بلاد الإسلام إلا بأمان لسبب، ولا بأس أن يؤذى أفرادهم، ويهاجموا، لظهور عداوتهم للإسلام، وأهله، والله أعلم.

\* \* \*

(١) (٢٦٩/٦).

(٢) سورة البقرة الآية: ٤٠.

س١٢ : هل يجوز السفر لبلاد الكفر للسياحة؟ وما هي الأسباب الشرعية لجواز السفر لبلاد الكفر؟

ج٢ : ذكر العلماء أنه يجوز السفر لبلاد الكفار لأجل التجارة، إذا قدر على إظهار دينه، وأمن الفتنة، فأما السفر لمجرد السياحة فأرى أنه مكروه، حيث أن شعائر الكفر هناك ظاهرة، وهو عاجز عن إنكارها، ثم إن المعاصي وأسباب الفتنة موجودة بكثرة، ويخاف على المسلم أن يقع في تلك المحرمات، فهو يشاهد النساء في غاية التبرج والتكشف، ويشاهد المسارح وأماكن العهر والفساد، ولا يقدر في الغالب أن يملك نفسه ويحميها عن الوقوع في الفواحش، في شرب الخمر والمخدرات، وذلك لكثرة ما يشاهد من إعلانها والدعاية إليها، وهكذا الفتنة في الدين، حيث يشاهد مبتكرات الكفار، واختراعاتهم، وما أنتجوه من الصناعات الكبيرة التي تفوقوا بها، وقويت شوكتهم ومعنويتهم، وقهروا من حولهم، وخوفوا القريب والبعيد، فالغرب الجاهل يحتقر الإسلام وأهله، ويستصغر شأنهم، ويخيل إليه أنهم تأخروا بسبب علومهم الشرعية، وأنهم عاجزون عن إنتاج أصغر صغير، فيعظم الكفار في نفسه، فتراهم يمدحهم ويغالي في ذكرهم، وقد

يفضل دينهم، ويتأثر بدعاتهم، فيتهود أو يتنصر، ويغفل عن المثالب والعيوب التي وقعوا فيها شرعاً وعقلاً، وهذه حالة أكثر من يسافر إلى تلك البلاد لأجل النزهة، وتسريح الأنظار، وزيارة المصانع، والمعامل، فأما من كان متمسكاً بدينه وعقيدته، فهذا غالباً يحميه إسلامه عن الوقوع في المآثم والمنكرات، حيث أن العقيدة متى رسخت في القلب لم يتأثر بالدعايات، والمظاهر البراقة، بل يحتقر أهلها، حيث أنهم أوتوا علوماً ولم يؤتوا فهوماً، وأوتوا ذكاء ولم يؤتوا زكاء، وأوتوا ﴿سَمْعًا وَأَبْصَرًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَرُهُمْ وَلَا أَفْعَادُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> فمن وثق بعقيدته، وعرف الشر والكفر وتهاقت الكفار، واحتاج إلى السفر للدراسة، أو للدعوة إلى الله، أو لمشاركة في مؤتمر أو عمل في سفارة أو نحوها، فلا مانع من ذلك، وقد يشترط استصحاب زوجته إذا خاف على نفسه الوقوع في الحرام، والله أعلم.

(١) سورة الأحقاف الآية: ٢٦.

س ١٣ : هل يدخل في ذم السياحة خارج المملكة : السفر إلى الدول العربية والإسلامية أيضاً؟

ج ١٣ : يدخل في ذلك كل دولة توجد فيها الفواحش، وتنتشر فيها بيوت الدعارة والزنا، وتشرب فيها المسكرات، وتباع علناً، وذلك لأن كثيراً من الدول العربية أو الإسلامية يتسمون أصلاً بالإسلام، ومع ذلك فإنهم لا يطبقونه، حيث عطلوا الأحكام الشرعية، واستبدلوا بها القوانين الوضعية، وأباحوا للمرأة أن تزوج نفسها بدون أن يكون لوليها سلطة أو سيطرة، أو منع لها عن شهواتها، فلها أن تمكن من نفسها بطوعها من يزني بها، ولها أن تذهب حيث شاءت وحدها أو مع من تختاره، وكذا قد حاربوا الحجاب، ومنعوا المرأة أن تستتر ولو داخل دارها، فمتى رؤيت متحجبة لحقها من يكلفها بنزع الحجاب، فلا تدخل مدرسة أو سوقاً أو طريقاً إلا وهي متبرجة مبدية محاسنها، وهكذا عطلت الحدود الشرعية فلا يقام حد الزنا بالرجم، ولا بالجلد أو التغريب، ولا حد القذف، أو السكر، ولا القطع في السرقة أو الحرابة، وكل ذلك يروونه وحشية وقبحاً، وقد بدلوا بعض العقوبات بالسجن؛ كالقصاص، والقطع، ونحو ذلك، وهكذا كثير من الدول

الإسلامية يحاربون أهل التدين والصلاح فيهم، فالشباب الذين يُصلون في المساجد أو يعفون لحاهم، يعاقبون عقوبة شديدة، حيث يتهمون كل متدين وشاب من المصلين أو الملتحين، ويسمونه إرهابياً ويعقدون لذلك مؤتمرات لمحاربه من يسمونهم إرهابيين، ويخيل إليهم أن هؤلاء الشباب الصالحين يثيرون الشعب ضد الدولة، وأنهم يذيعون المساوئ والمخالفات الشرعية، مما يسبب حقد المواطنين على الرؤساء، والوقوع في أعراضهم، ونشر المساوئ، والتفكك بالأعراض، مما قد يوقع في التفكير والخروج على الدولة، رغم أن أولئك الشباب لا حول لهم ولا طول، وليس بأيديهم حل ولا عقد، ولا يملكون تكميم الأفواه، ولا السيطرة على العوام، كما أنهم لا يوجد لديهم أسلحة، ولا معدات يستطيعون بها الخروج على دولهم، فأرى أن مثل هذه الدول شر من الدول التي تعلن الكفر وتتخذة ديناً، فإن الدول الكبيرة الكافرة كأمريكا وبريطانيا وفرنسا توجد عندهم المساجد، ويرفع فيها صوت الأذان، ويأتي المصلون إلى المساجد علناً، ولا يحارب فيها الحجاب، ولا الشباب الصالح، فالمسلمون بها آمنون مطمئنون، فالمسافر إليها إذا كان سليم الفطرة، صحيح المعتقد، لا يخاف من الافتتان إلا ما شاء الله، بخلاف المسافر إلى بعض الدول العربية

الدول  
العربية

المسلمة بالاسم، فإن الوافد إليهم يتلى ويمتحن، ويتابعه من يبحث عن هويته، وقد يضطر إلى ترك بعض الطاعات، وفعل بعض المحرمات، وعدم التمكن من الدعوة إلى الخير أو تصحيح العقيدة، فالله المستعان.

\* \* \*

س ١٤ : هل لنا أن نعتني بالآثار الموجودة في بلادنا؟ حتى ولو كان بعضها يرمز إلى أقوام عاشوا قبل الإسلام؟

ج ١٤ : لقد كثرت في هذه الأزمنة الدعايات إلى إحياء الآثار، والعناية بها في كثير من البلاد، كالأهرام والبنائيات القديمة في مصر وغيرها، ومصانع طريق مكة في شمال المملكة، وسبب ذلك أن الناس يندفعون إلى مشاهدتها، والتعجب من قوة أهل ذلك الزمان في القدرة على هذه الأبنية، والصناعات القوية التي بقيت طيلة قرون، وهي لم تنهدم ولم تندثر، ثم إن الغرض من وراء ذلك كله توافد الجماهير من شتى البلاد، أفراداً وجماعات، لمشاهدة هذه الآثار، وهذه البقايا التي خلدت ذكر أهلها، والتي دلت على ما لديهم من إمكانيات وقدرات، استطاعوا بها إحداث هذه المخترعات، وبناء هذه القصور القوية الشاهقة، والقصد من الدعايات إليها ما يحصل للمواطنين والدولة من مصالح، ومنافع، وفوائد، وأموال، وضرائب على الوافدين، يزيد بها دخل الدولة، واقتصاد الأهل، بحيث تنمو تجاراتهم، وتكثر أموالهم، سيما إذا كان الوافدون من أهل الثروة والغنى، ولذلك يمنعونهم من الانتفاع بشيء من غير بلادهم، ويرفعون عليهم أجره المساكن، وأجرة



التنقل، وقيمة الأطعمة والمشروبات، ويستغلون وجودهم لاكتساح ما في أيديهم من المال، بحيث أن بعض من يأتي لمشاهدة تلك الآثار يخسر عشرات الألوف، ولا شك أن هذا من الخسران المبين، وأن الإنسان لا حاجة به إلى هذا التكلف، وقطع المسافات، وإنفاق الأموال الطائلة لقصد التفرج، والنظر في تلك الآثار، ولقد حرص بعض المواطنين في هذه البلاد على إحياء آثار لا حقيقة لها، أو لا أهمية لها، فصاروا يدعون إليها الوافدين إلى المملكة، ففي مكة غار حراء، وغار ثور، ومولد النبي ﷺ الذي فيه مكتبة مكة، ومسجد بلال، ومحبس الجن، ومسجد الجن، وأماكن كثيرة، وهكذا في المدينة؛ كمسجد القبليتين، ومسجد أبي بكر، والمساجد السبعة، ونحوها، وقبر أمة أم النبي ﷺ بالأبواء، وقبور أخرى، وأنا أتحقق أن لا حقيقة لهذه المساجد والقبور وأنها حديثة مكذوبة، ولا عبرة بمن يكثر الطلب بإحياء الآثار، وإصلاح الطرق إليها، وإدراج أخبارها في التاريخ ليدرسها الأطفال، وعمارة تلك الآثار وترميمها، وما أشبه ذلك، فقد يسبب ذلك تعظيمها، وتعلق القلوب بها، كما حصل في النجف وكربلاء، وقبر زينب، والبدوي، ونحوها، حيث عبدت من دون الله، وأشبهت أصنام قوم نوح، وقد حصل أن الذين يتجشمون الصعود إلى غار حراء أو غار ثور يتمسحون

به، ويتبركون بتربيته، ويلقون فيه النقود، ويصلون فيه، مع أن النبي ﷺ لم يفعل ذلك بعد فتح مكة، ولا أحد من أصحابه، ولا الأئمة المقتدى بهم، والله أعلم.

\* \* \*

س ١٥ : بعض المسلمين يقوم بزيارة مدائن صالح لغرض السياحة والفُرجة ، فهل لهم ذلك؟

ج ١٥ : يجوز ذلك للعبرة والموعظة والتذكرة، ولا تُدخل بيوتهم إلا مع البكاء أو التبكي .

وقد روى ابن عمر قال : لما مر النبي ﷺ بالحجر قال : « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم ، إلا أن تكونوا باكين ، ثم قنع رأسه ، وأسرع السير من جانب الوادي » متفق عليه<sup>(١)</sup> .

وعنه رضي الله عنه : « أن الناس نزلوا أرض ثمود ، فاستقوا من آبارها ، وعجنوا به العجين ، فأمر النبي ﷺ أن يهريقوا ما استقوا ، ويعلفوا الإبل العجين ، وأن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة » ، متفق عليه<sup>(٢)</sup> ، وهذا يدل على النهي عن دخول منازلهم على وجه الإعجاب والإكبار لهم ، وحيث أن ثمود قد عصوا نبيهم ﴿ فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَكَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَالِحُ أَتُنَا إِمَّا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ٧٧ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ

(١) البخاري (٤٤١٩) ، ومسلم (٢٩٨٠) .

(٢) البخاري (٣٣٧٨) ، ومسلم (٢٩٨١) .

فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِينًا ﴿٧٨﴾<sup>(١)</sup> وحيث ذكر الله عنهم القوة في نحت الجبال بيوتاً، وأن بيوتهم لا تزال باقية، وفيها آثارهم وما وصلوا إليه من الإمكانيات التي توصلوا بها إلى نحت هذه المساكن في الجبال، قبل وجود الكهرباء، والمعدات الثقيلة، والديناميت والمتفجرات، وإنما نحتوها بالمقارع، والمسامير، والفئوس الحديدية، ومع ذلك دمر الله عليهم، وأهلكهم بالصيحة التي قطعت قلوبهم في أجوافهم، وما نجا إلا المؤمنون منهم، لقول الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا بَجِينًا ضَلْحًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿٧٨﴾<sup>(٢)</sup> وقد بقيت آثارهم وديارهم المنحوتة في تلك الجبال، وهي بعض أعمالهم، وما أمدهم الله به، وحيث أن تلك البلاد نزل بها العذاب عليهم، فإن النبي ﷺ كره الدخول في منازلهم، وخاف من العذاب الذي نزل بهم، ونهى عن دخولها إلا مع الخوف والبكاء أو التباكي، وإظهار الحزن والفرع، مع أن الله تعالى أباح السير في الأرض للاعتبار، وقال عن ثمود: ﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا ﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى: ﴿ وَكَمْ

(١) سورة الأعراف: ٧٨.

(٢) سورة هود الآية: ٦٦.

(٣) سورة النمل الآية: ٥٢.

أَهْلَكْنَا مِنْ قَرَبِكُمْ بِطَرَفٍ مَعِيشَتَهَا فَبَلَغَ مَسْكِنَهُمْ لَمْ تَسْكَنْ مِنْ  
 بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَنُؤْمِنُونَ عَلَيْهِمْ مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾  
 وَبِاللَّيْلِ أَفْلاً تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾ ﴿٢﴾ وإذا كانت بيوتهم ومساكنهم  
 موجودة، فإن زيارتها للاعتبار، والتفكير، والاتعاظ لا مانع  
 منها، مع إظهار الخوف والرعب، والبعد عن التكذيب والكفر،  
 الذي بسببه نزل بهم العذاب، والله أعلم.

\* \* \*

(١) سورة القصص الآية: ٥٨.

(٢) سورة الصافات الآيتان: ١٣٧، ١٣٨.

س١٦: ما الحكمة من النهي عن زيارة مساكن القوم المعذبين كمدائن صالح؟ وهل هذا الحكم خاص بهم أم يعم كل قوم قد مسَّهم الله بعذاب؟

ج١٧: قد بين النبي ﷺ الحكمة بقوله: «لا تدخلوا مساكن المغضوب عليهم أن يصيبكم ما أصابهم» كما سبق، وذلك أن من دخلها معجباً بها، وأخذ يمدحهم، ويشيد بقوتهم، ويثني عليهم، فإنه يعتبر مقراً لهم على كفرهم وتكذيبهم، وعلى عتوهم، وعنادهم، وعصيانهم لنبيهم، وعقرهم للناقة، ومن أعجب بهم وأثنى عليهم خيف عليه أن يمسه ما مسهم، أو أن يحشره الله معهم، وهذا الحكم يعم مساكن غيرهم ممن نزل بهم عذاب من السماء بسبب كفرهم، وعنادهم، وبقي بعدهم أثر لأفعالهم، كالأبنية الشاهقة، ويعم ذلك إذا سلط الله عليهم من أهلكهم وأباد ملكهم، وبقيت بعدهم آثارهم، فقد ذكر ابن كثير قصة سابور ذو الأكتاف<sup>(١)</sup>، وكيف هلك ولم يحصنه ما بناه من الحصون التي أصبحت بعده مأوى للطيور، ونظم ذلك بعضهم في شعر يقول فيه:

(١) في البداية والنهاية (٢/١٨١ - ط مكتبة المعارف - بيروت).

وأخو الحضرة إذ بناه دجل  
 —ة تجبى إليه والخابور  
 شاده مرمراً وشيده كل  
 ساء فللطير في ذراه وكور  
 إلخ...

وهكذا أبنية الأهرام بمصر ونحوها، فمن زارها على وجه  
 الاعتبار والتذكر، والنظر في عاقبة تلك القوة التي ما أغنت عن  
 أهلها شيئاً، وأخذ موعظة أن الموت بالمرصاد، وأن على  
 الإنسان أن تكون رغبته في الآخرة، فإنه يستفيد، وأما من  
 يزورها للإعجاب والإكبار، وغبطة أهلها، وتمني مثل حياتهم  
 وقوتهم، فإن ذلك مما يخاف عليه أن يصيبه ما أصابهم، والله  
 أعلم.

س ١٧ : هل يجوز لغير المسلمين زيارة جزيرة العرب بغرض الفرجة على الآثار، والسياحة؟ وهل لذلك من ضوابط.

ج ١٧ : يجوز ذلك إذا كانوا من المعاهدين، والمستأمنين، لقول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ أَحَدًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّلَّغَهُ مَأْمَنَةً﴾<sup>(١)</sup> وهكذا أهل الذمة من الكتابيين ومن تبعهم، فدخولهم جزيرة العرب، وتجولهم في البلاد لا مانع منه، إلا أنهم لا يمكنون من دخول الحرم المكي، لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾<sup>(٢)</sup> وهكذا على الصحيح يمنعون من دخول المدينة النبوية، ويمنعون أيضاً من الاستقرار والتملك في جزيرة العرب، وعليه يحمل قول النبي ﷺ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» متفق عليه عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>.

وقال ﷺ: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع فيها إلا مسلماً» رواه مسلم عن عمر رضي الله

(١) سورة التوبة: ٦.

(٢) سورة التوبة: ٢٨.

(٣) البخاري (٤/٨٥)، ومسلم (١٦٣٧).



عنه (١).

وعن عائشة قالت: آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال: «لا يُترك بجزيرة العرب دينان» رواه أحمد (٢).

وله عن أبي عبيدة قال: آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ: «أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب» (٣) ولذلك أجلى عمر رضي الله عنه يهود خيبر من أرض الحجاز إلى تيماء، وأريحا، وقد حددت جزيرة العرب بأنها ما بين أقصى عدن، إلى ريف العراق، ومن جدة وما والاها من أطراف الشام، وسميت جزيرة لإحاطة البحار بها شرقاً وغرباً، وأضيفت إلى العرب لاستقرارهم بها قبل الإسلام وبعده، وفيها مساكنهم، وأوطانهم، وإن وجد العرب في غيرها، وقد يوجد فيها مسلمون من غير العرب، وذلك كله محمول على إقرارهم متملكين

(١) برقم (١٧٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٥/٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٨/٥): «رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسمع».

(٣) أخرجه أحمد (١٩٥/١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٨/٥): «رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقين منها ثقات متصل إسنادهما، ورواه أبو يعلى».

ساكنين دواماً إلى غير أمد، بخلاف دخولهم كعمالة مستخدمين، مع إذلالهم وإهانتهم، وعدم تصديرهم في المجالس، وعدم القيام لهم أو بداءتهم بالسلام، والأمر بالاضطرار لهم إلى أضييق الطريق، ليشعروا بالهوان، وأن الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه، وبرؤيتهم قوة الإسلام وأهله، وأمنهم واطمئنانهم تقوى معنوية الإسلام، ويعرفون فضل المسلمين، ورفعتهم، مما يكون سبباً لاعتناقهم دين الإسلام، أو يُردوا خائبين، والله أعلم.

\* \* \*

س١٨ : إنسان يملك وكالة سياحة وسفر ، هل له أن يُرغب أهل هذه البلاد في السفر إلى الخارج عن طريق عمل التخفيضات المغرية والتسهيلات المتنوعة؟ أم يَأثم بذلك؟

ج١٨ : يَأثم بذلك ، فإن القصد من تلك الدعايات ما يحصل له من المصالح الدنيوية ، حيث يفرض على المسافر ضريبة ، ويأخذ من الحافلات أجرة ، وكذا من الخطوط السعودية ، أو غيرها ، وتدفع أيضاً مكاتب الاستقدام الخارجية جزءاً ، مما يحمله على كثرة الإعلانات ، ومدح البلاد الخارجية ، والمبالغة في وصفها بالهواء الطلق ، والجو المناسب ، والمناخ الفسيح ، وسهولة المواصلات ، والمناظر الجميلة ، والأطعمة ، والأشربة ، والفكاهات ، والفواكه ، والظل الظليل ، ونحو ذلك مما يشوق الجهلة إلى الاندفاع نحو تلك البلاد ، لتسريح أنظارهم ، والترويح عن أنفسهم ، كما يعبرون ، وليس القصد من الدعايات والتخفيضات إلا امتصاص دماء أولئك المخدوعين واكتساح أموالهم ، ثم إيقاعهم في الشباك التي يصعب عليهم التخلص منها ، لذلك نقول : إن الواجب على أهل الوكالات السياحية أن ينصحوا للمسلمين ، وأن يحبوا لهم الخير ، وأن يوضحوا لهم حقيقة المطلب ، وأن

يتركوا تلك الدعايات، وما يصحبها من المبالغة، والترهيب والإهابة بأبناء المسلمين، ودفعهم إلى شباك أهل الاستغلال من الأعداء، ثم إن الواجب على الشباب أن لا يغتروا بما يقوله أهل تلك الوكالات السياحية، وأن لا يسافر المسلم إلا لضرورة، كعلاج، ودراسة، واستفادة، ودعوة إلى الله تعالى، ونحو ذلك، ليسلم على دينه، وعرضه، وماله، والله أعلم.

\* \* \*

س ١٩ : أنا أعمل في وكالة سياحة وسفر ، هل يجوز لي أن أساهم في إحضار وفود من الدول الكافرة لزيارة جزيرة العرب طمعاً في الربح؟

ج ١٩ : ننصحك أن لا تفعل ذلك ، فإن أولئك الوفود يقدمون بعباداتهم ، وتقاليدهم ، ويظهرون أمام الجماهير بزيهم ، ولباسهم ، وخصائصهم ، ويبدون شعائر أديانهم من الصلبان ، والتماثيل ، وذلك مما يحصل به إعلان الكفر ، وتمكين الكفار من إظهار ما يخالف دين الإسلام ، وقد ينخدع بهم عوام المسلمين وجهلتهم ، وربما قلدوهم ، وتابعوهم في مظاهرهم ، وزيهم ، ولباسهم ، فتميل إليهم القلوب ، ويكونون محل احترام وتوقير ، وذلك مما حرمه الله تعالى ، حيث أوجب إبعادهم ، وإذلالهم ، وإهانتهم ، فقد قال عمر رضي الله عنه : لا ترفعوهم وقد وضعهم الله تعالى ، ولا تعزوهم ، وقد أذلهم الله ، ولا تكرموهم وقد أهانهم الله ، ولا تقربوهم وقد أبعدهم الله تعالى ، أو كما قال رضي الله عنه ، وقد أنكر على أبي موسى الأشعري لما قال : إن لي كاتباً نصرانياً ، فقال عمر رضي الله عنه : ما لك قاتلك الله؟! أما سمعت الله يقول : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ

أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴿١﴾ ألا اتخذت حنيفياً؟ قلت: يا أمير المؤمنين لي كتابته، وله دينه. قال: لا أكرمهم إذ أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله، ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله. رواه أحمد، والبيهقي، وزاد: فانتهرني وضرب فخذي، وعنه فقال أبو موسى: والله ما توليته إنما كان يكتب، فقال عمر: أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب؟ لا تدنهم إذ أقصاهم الله، ولا تأمنهم إذ أخانهم الله، ولا تعزهم بعد إذ أذلهم الله. فعلى هذا لا يجوز استقدام الكفار طمعاً في الربح من ورائهم حيث يوجد من المسلمين من يقوم مقامهم، فإن المسلم يحترم إخوانه المسلمين غالباً، ويعمل معهم بنصح وإخلاص ولا يخون، ولا يغش، لأنه يستحضر أن ربه سوف يحاسبه، وأنه بمرأى ومسمع من الله تعالى، وإذا وُجد من يخون بأن يسرق، أو لا ينصح من المسلمين، فإنه في الكفار أكثر، ولا شك أن استقدام الكفار، وائتمانهم وإعطائهم مصالح البلاد، سبب في تقويتهم حسياً ومعنوياً، مع العلم بعداوتهم، وحرصهم على إهانة المسلمين في بلادهم، وإذلالهم، واضطهادهم فليس لنا أن نعينهم على إخواننا المسلمين، والله أعلم.

(١) سورة المائدة الآية: ٥١.

س ٢٠: يطالب البعض من الكتاب بتطوير السياحة الداخلية لصرف الناس إليها بدلاً من سفرهم للخارج، ولكنهم يقترحون أشياء مخالفة للشرع، كإقامة المسارح وإقامة الملاهي المختلفة ونحو ذلك، فما رأيكم في ذلك؟ وما هي ضوابط دعم السياحة الداخلية؟

ج ٢٠: لا شك أن الكثير من الشباب والأثرياء يسافرون خارج المملكة، لتسريح أنظارهم، والترويح عن النفس حسب تعبيرهم، وينفقون النفقات الطائلة، والأموال الكثيرة، ثم إن آباءهم أو من يعرف ذلك عنهم، يحزن لصرف تلك الأموال في غير بلادهم، فقد يستعين بها الأعداء على حرب الإسلام أو على نشر الكفر وتمكينه، وذلك ما يحمل هؤلاء على المطالبة بفتح المسارح، والمهرجانات والمقاهي، والملاهي، وأماكن التجمعات التي يحصل فيها سماع الأغاني، وتسريح الأنظار في الشباب والشابات، وما وراء ذلك من إشباع الغرائز، وفعل المحرمات التي يحاربها الإسلام، فالواجب الأخذ على أيدي هؤلاء الدعاة الذين يريدون إفساد البلاد وأهلها، وتسويتها ببلاد أهل الإجماع والإباحية، التي لا تتحاشى عن التمكين للمفسدين، وإقرار الفواحش، ومنع الأولياء من السيطرة على

مولياتهم . وبالجملة : فالتطوير الذي يؤدي إلى هذه المفاسد، أو وسائلها يجب محاربتة، والقضاء على أيدي أهله، والدعاة إليه، فقصدتهم أمر دنيوي، يحصل منه إفساد بلاد الإسلام، وتسويتها ببلدان الإباحية .

فأما تطوير المزارات<sup>(١)</sup>، وأماكن السياحة المباحة، فجائز؛ كالغابات التي توجد في بعض البلاد الجنوبية وذلك بإصلاح الطرق إليها، وإصلاح الظل الملائم، وبناء مساجد، ومراحيض، وتمديد الكهرباء إليها، وهكذا البلدان الواقعة في قمم الجبال، وبها مساكن، وحدائق، ومنتزهات، فزيارتها مباحة لقصد الترويح عن النفس، ومشاهدة عجائب خلق الله، وهكذا البلدان التي تتميز بالنخيل والأشجار والمياه المتدفقة، وكذا سواحل البحار، لمشاهدة أمواج البحر وزبده، وامتداده، وما فيه من العجائب والغرائب، وقد أولت حكومتنا الرشيدة ذلك كله اهتماماً، ففيه الكفاية لمن أراد النزهة المباحة، ومع ذلك توسع الكثير في تلك المنتزهات بما يحصل من الاختلاط، والتبرج والسفور، والمعاكسات، والمكالمات، فالواجب الاحتياط، والبعد، والتوقي عن الأخطار، والله المستعان .

(١) أي أماكن الزيارة المباحة؛ كالحدائق والبساتين ونحوها، لا مزارات المبتدعة .



س ٢١: ما رأي فضيلتكم في السياحة داخل المملكة؟ وما هي اقتراحاتكم حول هذا الموضوع؟

ج ٢١: لا شك أن المملكة واسعة الأطراف، وأن فيها بلداناً وقرى كثيرة تكون كلها للسياحة، والفرجة، والترويح عن النفس، ومع ذلك نرى أن التنقل وكثرة التردد في البلاد لمجرد التسلية هو من الضياع، وإذهاب الأوقات والأموال في غير فائدة، وأرى أن الأفضل استقرار الإنسان في بلده، ولزومه لداره، ومنعه لأهله وأولاده عن كثرة الخروج لغير حاجة، ولو لمكان قريب كما يفعل أغلب الناس، حيث لا تكفيهم منازلهم، فتراهم في أغلب الأيام والليالي خارج البلد، أو جلوساً على الأرصفة، أو يتجولون في الأسواق، أو يسافرون إلى القرى والمدن لا لشيء سوى التسلية، وقطع الزمان، كما يقولون، وذلك هو الخسران المبين، فنصيحتي لكل مسلم أن يربأ بنفسه عن ذلك التسكع، والتردد على تلك الأماكن التي تحوي اللهو واللعب والباطل، وعلى من أحب الأسفار إلى أطراف البلاد أن يحسن النية ويصلح القصد، بأن ينوي بث العلم النافع والدعوة إلى الله تعالى، وتعليم الجهال، وتفقيه المسلمين بواجبهم، وكذا ينوي تفقد أحوال إخوانه المسلمين، والنظر في أعمالهم،

والسعي في تخفيف آلامهم ومصائبهم الدينية، والدنيوية، فإن هذا هو ما قصده الصحابة في العهد النبوي وبعده من أسفارهم البعيدة، والقريبة، حتى نشروا الإسلام في أصقاع المعمورة، وأخرجوا الناس من الجهل إلى العلم، والله أعلم.

س ٢٢: ما نصيحتكم للسائحين الذين يشعرون بفراغ كبير أثناء سياحتهم.

ج ٢٢: ننصحهم أن يستغلوا فراغهم فيما ينفعهم، وما ينفع البلاد والعباد، فإن الكثير من السائحين تركوا وظائفهم، وتجاراتهم، وحروثهم، ومصانعهم، ومواشيهم التي بها معاشهم ومعهم عوائلهم، وتكبدوا المشاق، وقطعوا المسافات الطويلة، وفارقوا أهليهم، وأقاربهم، ونزلوا في بلاد بعيدة لا يعرفون أهلها، ولا يعرفهم بها أحد غالباً، فترى أحدهم إما منزوياً في مقر اختاره؛ كغرفة أو خيمة، وإما يجول في الأسواق، ويسرح نظره فيمن ها هنا وهناك، كما قيل:

وكنت متى أرسلت طرفك رائداً

لقلبك يوماً عذبتك المناظر

رأيت الذي لا كله أنت قادر

عليه ولا عن بعضه أنت صابر

فنصح هؤلاء أولاً أن يستقروا في منازلهم، وأن يقوموا بأعمالهم التي التزموا بها، ونصحهم إذا سافروا أن يكون قصدهم تفقد أحوال المسلمين، وتعليمهم، والسعي في تخفيف ما هم فيه من الضيق، والظنك، والفقر والفاقة،

والجهل ، والنقص في الدين ، والتوسط عند أهل الخير في إزالة تلك الشدائد والأزمات ، ليحضوا بالأجر ، وينفعوا أنفسهم وإخوانهم ، ويحفظوا أوقاتهم عن إضاعتها سهيلاً ، والله أعلم .

\* \* \*

من فتاوى  
سماحة الشيخ ابن باز  
رحمه الله  
عن تعظيم الآثار



## الفتوى الأولى

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين . وبعد: اطلعت على ما نشرته صحيفة الندوة في عددها الصادر في ٢٤ / ٦ / ١٣٨٠ هـ بعنوان «آثار المدينة المنورة» بقلم الأخ مصطفى أمين فلما تأملت المقال المشار إليه وجدته قد اشتمل على أخطاء كثيرة يجب التنبيه عليها لئلا يغتر بها بعض القراء . والمقتضي لذلك قول النبي - ﷺ - «الدين النصيحة» الحديث . وقوله - ﷺ - : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» .

وإليك أيها القارئ الأخطاء والحجة على إنكارها : -

أولاً - قوله في المدينة : هذه المدينة المقدسة بها آثار كثيرة تستحق الذكرى ، ونحن العرب لم نهتم بهذه الآثار بينما نشاهد معالم باريس ولندن ، بها من الآثار ما يجعل شعوبها تخلد هذه الذكرى فما بالتنا نحن المسلمين العرب لا نهتم بآثار العصور الماضية ، إلى قوله وإنما يدعو الإسلام . . إلخ ، يدعونا الكاتب في هذه الكلمة إلى التشبه بباريس ولندن في تعظيم الآثار وتخليد ذكراها بالأبنية وأشباهاها وهذا غريب ، وعجيب أن يدعو مسلم

إلى التشبه بأعداء الله، والرسول - ﷺ - يقول: «من تشبه بقوم فهو منهم» أيها القارئ إن تعظيم الآثار لا يكون بالأبنية، والكتابات والتأسي بالكفرة، وإنما تعظيم الآثار يكون باتباع أهلها في أعمالهم المجيدة. وأخلاقهم الحميدة، وجهادهم الصالح قولاً وعملاً، ودعوة وصبراً، هكذا كان السلف الصالح يعظمون آثار سلفهم الصالحين وأما تعظيم الآثار بالأبنية والزخارف والكتابة ونحو ذلك فهو خلاف هدى السلف الصالح وإنما ذلك سنة اليهود والنصارى ومن تشبه بهم وهو من أعظم وسائل الشرك، وعبادة الأنبياء كما يشهد به الواقع. وتدل عليه الأحاديث والآثار المعلومة في كتب السنة فتنبه واحذر. نعم، ينبغي للمسلمين أن يستعدوا لأعدائهم في إيجاد المصانع النافعة للمجتمع، واختراع الأسلحة المناسبة للعصر، لا تأسيماً بالكفرة، ولكن طاعة الله ورسوله، وتأسيماً بالسلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم، ومن سلك سبيلهم، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوءًا حَذْرَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾<sup>(٢)</sup> وقول النبي -

(١) سورة النساء، الآية: ٧١.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.



ﷺ -: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن» الحديث. والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وكلها تدل على أنه يجب على المسلمين أن يوجدوا بينهم من المصانع والأسلحة وأسباب العيش والحياة الكريمة ما يقوم بكفائتهم ويغنيهم عن الحاجة إلى غيرهم، ويعينهم على جهاد أعدائهم وحماية مصالحهم، والنصر لدينهم، واسترجاع أمجادهم السالفة وصد عدوان من أرادهم أو أراد دينهم بسوء. هذا يا مصطفى أمين هو تعظيم الآثار لا ما أشرت إليه من الأبنية ونحوها والله المستعان.

ثانياً: يقول الكاتب مصطفى: والمعرفة لا تجعل التقوى في الضعف ولا في الخوف بل في العلم بسنة الكون والوقوف على أسرارها، والاتصال بما دق وجل منه. الخ. نعم لا ينبغي أن تجعل التقوى في الضعف والخوف والتأخر عن ميادين الإصلاح والنفع الخاص والعام والنظر في سنن الكون والتبصر في حكمة الرب سبحانه فيما خلق وشرع بل يجب أن يكون أهل التقوى هم أشجع الناس على كل خير وأكملهم عناية بكل إصلاح لأن تقواهم لله سبحانه تقتضي منهم ذلك. ولكن كلام الكاتب يوهم أن التقوى تنحصر في العلم بسنة الكون، والوقوف على أسرارها

والتأسي بمن بلغ في هذا الباب أقصى ما يمكنه من العناية، وليس الأمر كذلك. وإنما العلم بسنة الكون، والعناية بأسراره من التقوى، لا أنه كل التقوى، لأن التقوى عند علماء الشرع فعل ما أمر الله به وترك ما نهى الله عنه عن إيمان وصدق وإخلاص ومحبة ورغبة ورهبة، ومن ذلك العناية بالمصالح العامة وإيجاد المصانع النافعة، والتأسي بمن سبقنا في هذا الميدان من السلف الصالحين والأئمة المتقين. ولا حرج علينا في أن نأخذ مما وقف عليه غيرنا من أسرار الكون وما اكتشف من العلوم النافعة الدنيوية التي لا تخالف الشرع المطهر. وإنما تعين على حمايته من كيد أعدائه وتغني أهله عن الحاجة إلى الغير بل يجب ذلك ويتعين على أهل الإسلام لا تأسياً بالكفار بل لأن دينهم الكامل يأمرهم بالحرص على ما ينفعهم. والحذر عن كل ما يضرهم كما تقدمت الأدلة على ذلك. وهؤلاء الكفار الذين بلغوا في الاختراع الغاية لم يزدتهم ما وصلوا إليه من العلم إلا كفراً، وإلحاداً وهبوطاً من الأخلاق الفاضلة وابتعاداً عن الأخلاق الكريمة، فلا ينبغي أن يغتر بعلمهم ولا أن يقلدوا في أخلاقهم وأزيائهم المخالفة لشرع الله وإنما يؤخذ من علومهم ما ينفع وتدعو الحاجة إليه مع التقيد بتعاليم الشريعة والاستقامة على صراط الله المستقيم والحذر من كل ما خالف ذلك فتنه أيها

القارئ الكريم لهذا المقام العظيم تنج من ضلالات كثيرة،  
وشبهات متنوعة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثالثاً: يقول الكاتب مصطفى: فمن الواجب على الذين يزورون  
قبر سيد الشهداء أن يلتمسوا فيه هذه الأسوة وأن يعلموا أن الله  
يجزيهم بجهادهم لبلوغ الغاية منها ولا يجزيهم لمجرد الزيارة،  
والتبرك، والدعاء. إلى أن قال: وأسوة حمزة رضي الله عنه هي  
الجهاد في سبيل الله . . . إلخ.

أقول: إن هذا الكلام فيه حق وباطل فأما الحق فهو تشجيع  
زوار قبر حمزة بن عبدالمطلب رضي الله عنه وغيره من المؤمنين  
على تذكر أعمالهم المجيدة التي قاموا بها حين كانوا في قيد  
الحياة من الجهاد في سبيل الله. والدعوة إليه والعناية بالمصالح  
العامة والتأسي بهم في ذلك، وهذا حق ينبغي لكل مسلم أن أن  
يتذكره كثيراً وأن يتأسى بأهله في سائر أطوار حياته حتى يعمل  
كأعمالهم ويسير كسيرتهم حسب الطاقة<sup>(١)</sup>. وقوله إن الله لا  
يجزي الزائر لمجرد الزيارة والتبرك والدعاء. وهذا بلا شك خطأ  
ظاهر ومخالف للأحاديث الصحيحة التي يقول فيها النبي -

(١) وأما الباطل فهو ما يوهمه كلامه من حصر المقصود بالزيارة في التأسي  
بالمزور في أعماله الطيبة السالفة.

ﷺ - : «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة» وفي بعضها «وتزهد في الدنيا» .

فالنصوص الواردة عن النبي - ﷺ - في هذا الباب تدل على أن مقصود الزيارة تذكّر الآخرة، والزهد في الدنيا، والدعاء لأهل القبور من المسلمين بالعافية، والمغفرة، والكاتب المذكور قد أعرض عن هذا ولم يرفع به رأساً. وشجع على أمر آخر يؤخذ من نصوص أخرى. ولو جمع بين الأمرين لما فاته الصواب. وأما قصد الزائر للقبور للتبرك بها فليس ذلك من دين الإسلام بل هو من أعمال أهل الجاهلية ومن أخلاق عباد الأوثان فيجب الحذر منه، ونهي الزوار عنه. وقد ثبت في صحيح مسلم عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله - ﷺ - يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين. وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية» وفي جامع الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر النبي - ﷺ - بقبور المدينة فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالآثر» فهذه سنة الرسول - ﷺ - في زيارة القبور وبيان المقصد منها. وأما التبرك بها والبناء عليها والكتابة عليها وقصدها للدعاء عندها فليس ذلك من سنته بل هو من سنة اليهود والنصارى وأهل الجاهلية

نسأل الله لنا وللمسلمين جميعاً العافية من ذلك .

رابعاً: يقول الكاتب مصطفى في أثناء كلامه: واتخذت بعض الأمم الإسلامية ملوكها أرباباً وجعلت من بعض الصالحين فيها أولياء اتخذتهم إلى الله زلفى ولهؤلاء وأولئك بنت القباب وأقامت عليها المساجد لا تقصد تخليد ذكراهم ليكون لذكرى في الأجيال أسوة ومثلاً؛ بل تقصد أن تكون القباب والمساجد محاريب لعبادتهم، والتوسل إلى الله. ولو أنهم أقاموا القبة أو المسجد للأسوة، وللذكرى لكان ذلك خيراً. . الخ. أقول: في هذا الكلام حق وباطل. أما الحق فهو إقرار الكاتب بوجود هذه البدع والمنكرات في بعض الأمم الإسلامية. وانتقاده اتخاذ تلك القبب والمساجد محاريب لعبادة الأموات والتوسل بهم. وهذا لا شك واقع. ومن زار البلدان المجاورة رأى ذلك عياناً، فإننا لله وإنا إليه راجعون، ونسأل الله تعالى أن يعافي المسلمين وأن يمنحهم الفقه في الدين الذي بعث الله به نبينا محمداً ﷺ - حتى يعرفوا أن هذه المحدثات حول القبور تخالف شرعه وتوقع في عبادة غير الله سبحانه كما هو الواقع. وأما الباطل الذي اشتمل عليه كلام الكاتب فهو تفصيله بين اتخاذ القباب والمساجد للعبادة والتوسل، وبين اتخاذها لتخليد الذكرى ففرق بين الأول والثاني. وهذا «التفصيل» ليس عليه دليل، بل النصوص من

الذكرى

الكتاب والسنة تخالفه، وتدل على أنه لا يجوز اتخاذ القباب والمساجد على القبور مطلقاً لأن اتخاذها لعبادة الأموات والتوسل بهم بالدعاء والاستغاثة ونحو ذلك شرك أكبر من جنس عمل الجاهلية الأولى حول اللات والعزى ومناة وأشباهها. واتخاذها للذكرى وسيلة قريبة وذريعة إلى الشرك بأهل القبور وعبادتهم مع الله سبحانه، ولهذا المعنى جاءت النصوص من الكتاب والسنة تنكر ذلك وتحذر منه، وتحسم وسائل الشرك. ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله - ﷺ - «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت عائشة رضي الله عنها: يحذر ما صنعوا ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً، وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» وفي صحيح مسلم أيضاً عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - «نهى أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه» فهذه الأحاديث وما جاء في معناها تدل على تحريم اتخاذ المساجد والقباب على القبور وأن الرسول - ﷺ - حذر أمته من ذلك لئلا يفعلوا فعل اليهود والنصارى من الغلو في

تعظيم الأموات واتخاذ قبورهم مساجد والصلاة عندها والدعاء ونحو ذلك؛ فيقعوا في الشرك وعبادة الأنبياء والصالحين من دون الله كما وقع غيرهم، وهذا الذي خافه - ﷺ - قد وقع في أمته فعظموا الأموات من الأنبياء والصالحين التعظيم الذي لم يشرعه الله وبنوا على قبورهم المساجد والقباب وصرفوا لهم الدعوات والرغبات حتى وقع الشرك المحذور، وحصل التأسّي بعباد القبور فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث أم سلمة، وأم حبيبة رضي الله عنهما أنهما رأتا في أرض الحبشة كنيسة يقال لها مارية وما فيها من الصور فذكرتا ذلك للنبي - ﷺ - فقال: «أولئك إذ مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله» فبين - ﷺ - أن بناء المساجد والقباب على القبور والمصورين فيها الصور هم شرار الخلق عند الله ولعنهم في حديث عائشة ولم يفصل بين من بناها للعبادة أو لتخليد الذكرى، فعلم بذلك أن بناءها لا يجوز مطلقاً وما ذلك إلا لكونها من أعظم وسائر الشرك ومن أظهر أعلامه وشعائره، وهي سنة اليهود - : «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال: فمن» متفق عليه. فهذا الخبر الصحيح

يدل على أن هذه الأمة تسلك مسالك اليهود والنصارى في الشرك والبدع إلا من عصم الله من ذلك وهم الطائفة المنصورة كما في الأحاديث الأخر ويدل هذا الخبر أيضاً على تحذير الأمة من اتباع سنن اليهود والنصارى لأن اتباعهم يفضي بأهله إلى مخالفة الرسول - ﷺ - وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بطاعة الرسول - ﷺ - والحذر عما نهى عنه كما قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٧﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١١﴾ (٢) ولا ريب أنه - ﷺ - دعا إلى كل خير وحذر أمته من كل شر فلا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخالف سبيله أو يدعو إلى غير طريقه ولا شك أن البناء على القبور واتخاذ المساجد والقباب عليها من سبيل اليهود والنصارى ومن وسائل الشرك والضلال مطلقاً فوجب تركها والحذر منها والله ولي التوفيق.

خامساً - يقول الكاتب مصطفى: وكذلك البقيع هذا الجزء

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٢) سورة النور، الآية: ٦٣.



الذي دفنوا فيه أزواج وعمات رسول الله - ﷺ - وقبر إبراهيم وقبور الصحابة كان [مملوءاً] في الماضي بالقباب حتى جاءت الدولة الرشيدة وأزالت تلك القباب ولكن تركت القبور كما هي لم تُعلم، ويحضر إلى هذا البقيع مئات الألوف من زوار المسجد النبوي لزيارة أهل البقيع فلا يعرفون من فضلهم الله على العباد أمثال زوجات رسول الله وابنه إبراهيم وعشرات الصحابة فلو عملت إدارة الأوقاف على هذه القبور لوحات يكتب عليها اسم صاحب القبر ويحاط أيضاً القبر بشبك من حديد للتعرف عليه والسلام عليه ليس إلا . . إلخ .

يدعو الكاتب في هذه الكلمات إدارة الأوقاف بالمدينة إلى عمل لوحات يكتب فيها أسماء المشهورين من المدفونين في البقيع وإلى إقامة شبك حديد على قبورهم للتعريف بهم . أقول قد يكون هذا الاقتراح من الكاتب عن حسن نية ومقصد صالح ولكن الآراء والاستحسانات لا ينبغي للمؤمن الاعتماد عليها حتى يعرضها على الميزان العادل الذي يميز طيبها من خبيثها ألا وهو كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - ولعل الكاتب حين كتب هذه الكلمة من أولها إلى آخرها لم يكن عنده علم بما جاءت به السنة الصحيحة عن رسول الله - ﷺ - حول القبور فلذلك وقعت منه الأخطاء السالفة ووقع منه هذا الخطأ الأخير وهو اقتراحه على

إدارة الأوقاف ما تقدم ذكره وقد سبق في الحديث الصحيح نهى الرسول - ﷺ - عن البناء على القبور، ولا شك أن اتخاذ الشايك عليها نوع من البناء ووسيلة إلى الغلو فيها والفتنة بها وهكذا الكتابة عليها من وسائل الغلو فيها واتخاذها أوثاناً فإن بعض الجهال إذا قرءوا أسماء المدفونين وعرفوا أنهم من المعظمين لعلم أو عبادة أو رئاسة أو لكونهم من أهل بيت النبي - ﷺ - أكبوا عليهم للتمسح بهم والتبرك بتربتهم كما يفعل الجهال في البلدان المجاورة بكثير من الموتى وقد صح عن رسول الله - ﷺ - النهي عن الكتابة على القبور كما صح عنه النهي عن البناء عليها وأن يزداد عليها من غير ترابها وأن تتخذ عليها المساجد والسرر كما سلفت الأحاديث، بذلك وما ذلك منه - ﷺ - إلا حماية لجناب التوحيد وسداً لطرق الشرك وخوف على الأمة من الوقوع فيما وقع فيه من قبلهم من ضلال اليهود والنصارى وعباد الأوثان من شتى قبائل العرب فلقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة أبلغ نصيحة عليه من ربه أفضل الصلاة وأكمل التسليم. والمقصود من الزيارة لأهل البقيع هو الدعاء لهم بالعافية والمغفرة والتذكر للآخرة بزيارتهم كما سلف في أول هذه الكلمة وذلك متيسر بحمد الله وإن لم يعلم الزائر أسماءهم وليس هناك حاجة إلى ما اقترحه هذا الكاتب من الكتابة وإقامة

الشبك ولو كان في ذلك خير للمسلمين لكان السلف الصالح من الصحابة وأتباعهم بإحسان أسبق إلى ذلك وأولى بفعله من المتأخرين لأنهم بالشريعة أعلم وفي العلم بها أرغب ولزوجات النبي - ﷺ - وغيرهم من أهل البيت أحب وأغیر فلما تركوا ذلك واكتفوا بما كان عليه الحال في زمن الرسول - ﷺ - والخلفاء الراشدين علم أن ما أحدثه الناس بعدهم في القبور من البناء والكتابة هو الباطل والغلو المحرم والحدث المنكر . فتنبه أيها القارئ لذلك واحذر من شبه المشبهين وبدع المبتدعين والله الهادي إلى الصراط المستقيم . وقد جاء بعد الرسول - ﷺ - دعاة الشرك من اليهود والنصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة يدعون الناس إلى خلاف ما دعاهم إليه الرسول - ﷺ - وينشرون بينهم الأفكار الهدامة والدعايات المضللة عن قصد وعن غير قصد فراج الباطل بسبب ذلك وخفي الحق على أكثر الخلق وقل دعاة الهدى وأنصار الشريعة وكثر بين الناس أدياء العلم وأنصار الشرك ودعاة الرذيلة فحسبنا الله ونعم الوكيل .

ومن هنا يعلم القراء الصالحون والعلماء المهتدون أن الواجب عليهم التشمير عن ساعد الجد في الدعوة إلى الإسلام الصافي من شوائب الشرك والبدع ونشر محاسنه وأحكامه العادلة وأهدافه السامية وتعاليمه السمحة بين طبقات الأمة في

المجتمعات والمحافل والصحف والنشرات ومن طريق الخطابة والإذاعة ليتعلم الجاهل وينتبه الغافل ويتذكر الناسي ويقف المضلل عند حده فلا يكد للإسلام وأحكام الشريعة بمرأى من أهل العلم ومسمع . ومتى شمر دعاة الإسلام لنصره في الدعوة إليه ذل دعاة الشرك والإلحاد والبدع والأهواء وخمدت نارهم وقبعوا في زوايا الخمول وابتعدوا عن منصات الخطابة ومنابر الصحافة أو دخلوا في الحق وناصروا أهله ما سطع لهم نوره وظهر لهم رشده وانزاح عن قلوبهم حجب الشبهات والجهالة فما أوجب النصحية لدين الإسلام على أهل اسلام وما أعظم حقه عليهم ولقد قام بهذا الواجب جم غفر من علماء الإسلام ودعاة الإصلاح في هذا العصر وإني لأرجو لهم التوفيق والثبات ومزيد القوة والنشاط في الحق وهدم حصون الضلال وقلع أسس الباطل ، وإني لأرى لزمناً على الذين لم يساهموا في هذا الميدان من القراء النابهين والعلماء المبرزين أن ينفضوا عنهم غبار الكسل وشبهة التواكل وأن يقتحموا الميدان بصدق وشجاعة وعلم وحلم حتى ينصروا دينهم ويحموا شريعتهم ويهدوا الناس إليها ويرشدوهم إلى الصراط المستقيم ولهم بذلك مثل أجور أتباعهم إلى يوم القيامة كما قال الصادق الأمين - عليه السلام - : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من

أجورهم شيئاً» والله المسئول أن يهدينا وجميع إخواننا صراطه  
المستقيم وأن يعيذنا جميعاً من طريق المغضوب عليهم  
والضالين إنه على كل شيء قدير، وصلى الله على عبده ورسوله  
محمد وآله وصحبه.

\* \* \*



## الفتوى الثانية

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد : - فقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (الندوة) في عددها الصادر في ٢٤ / ٥ / ١٣٨٧ هـ بقلم الأخ صالح محمد جمال تحت عنوان : (الآثار الإسلامية) فألفت الكاتب المذكور يدعو في مقاله المنوه عنه إلى تعظيم الآثار الإسلامية والعناية بها، يخشى أن تندثر ويجهلها الناس . ويمضي الكاتب فيقول : والذين يزورون الآن بيت شكسبير في بريطانيا . ومسكن بهوفن في ألمانيا لا يزورونها بدافع التعبد والتأليه، ولكن بروح التقدير والإعجاب لما قدمه الشاعر الإنجليزي والموسيقي الألماني لبلادهما وقومهما مما يستحق التقدير فأين هذه البيوت التافهة من بيت محمد ودار الأرقم بن أبي الأرقم وغار ثور وغار حراء وموقع بيعة الرضوان وصلح الحديدية إلى أن قال : ومنذ سنوات قليلة عمدت مصر إلى تسجيل تاريخ (أبو الهول) ومجد الفراعنة وراحت ترسلها أصواتاً تحدث وتصور مفاخر الآباء والأجداد . وجاء السواح من كل مكان يستمعون إلى ذلك الكلام الفارغ إذا

ما قيست بمجد الإسلام، وتاريخ الإسلام ورجال الإسلام في مختلف المجالات. ويريد الكاتب من هذا الكلام أن المسلمين أولى بتعظيم الآثار الإسلامية كغار حراء وغار ثور وما ذكره الكاتب معهما أنفاً من تعظيم الإنجليز والألمان للفنانين المذكورين. ومن تعظيم المصريين لآثار الفراعنة. ثم يقترح الكاتب أن تقوم وزارة الحج والأوقاف بالتعاون مع وزارة المعارف على صيانته هذه الآثار والاستفادة منها بالوسائل التالية:

١ - كتابة تاريخ هذه الآثار بأسلوب عصري معبر عما تحمله هذه الآثار من ذكريات الإسلام ومجده عبر القرون إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

٢ - رسم خريطة أو خرائط لمواقع الآثار في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة.

٣ - إعادة بناء ما تهدم من هذه الآثار على شكل يغيّر الأشكال القديمة وتحلية البناء بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية على لوحة كبرى يسجل بها تاريخ موجز للأثر وذكرياته بمختلف اللغات.

٤ - إصلاح الطرق إلى هذه الآثار. وخاصة منها الجبلية كغار



ثور وغار حراء وتسهيل الصعود إليها بمصاعد كهربائية كالتي يصعد بها إلى جبال الأرز في لبنان مثلاً مقابل أجر معقول .

٥ - تعيين قيم أو مرشد لكل أثر من طلبة العلم يتولى شرح تاريخ الأثر للزائرين والمعاني السامية التي يمكن استلهاها منه بعيداً عن الخرافات والبدع أو الاستعانة بتسجيل ذلك على شريط يدار كلما لزم الحاجة إليه .

٦ - إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل .

انتهى نقل المقصود من كلامه، ولما كان تعظيم الآثار الإسلامية بالوسائل التي ذكرها الكاتب يخالف الأدلة الشرعية وما درج عليه سلف الأمة وأئمتها من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى أن مضت القرون المفضلة. ويترتب عليه مشابهة الكفار في تعظيم آثار عظمائهم. وغلو الجهال في هذه الآثار وإنفاق الأموال في غير وجهها ظناً من المنفق أن زيارة هذه الآثار من الأمور الشرعية وهي في الحقيقة من البدع المحدثه، ومن وسائل الشرك، ومن مشابهة اليهود والنصارى في تعظيم آثار أنبيائهم وصالحهم واتخاذها معابد، ومزارات. رأيت أن أعلق على هذا المقال بما يوضح الحق ويكشف اللبس بالأدلة الشرعية

والآثار السلفية، وأن أفصل القول فيما يحتاج إلى تفصيل لأن التفصيل في مقام الاشتباه من أهم المهمات ومن خير الوسائل لإيضاح الحق، عملاً بقول الرسول - ﷺ - «الدين النصيحة قيل: لمن يا رسول الله قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» فأقول والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا به .

قد ثبت عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أخرجه الشيخان وفي لفظ لمسلم «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله - ﷺ - يقول في خطبته يوم الجمعة: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد - ﷺ - . وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة» والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وهذه الآثار التي ذكرها الكاتب كغار حراء وغار ثور وبيت النبي - ﷺ - ودار الأرقم بن أبي الأرقم ومحل بيعة الرضوان وأشباهاها إذا عظمت وعُبدت طرقها وعملت لها المصاعد واللوحات لا تزار كما تزار آثار الفراعنة وآثار عظماء الكفرة، وإنما تزار للتعبد والتقرب إلى الله بذلك. وبذلك نكون بهذه الإجراءات قد أحدثنا في الدين ما ليس منه، وشرعنا للناس ما لم يأذن به الله وهذا هو نفس المنكر

الذي حذر الله عز وجل منه في قوله سبحانه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup> وحذر منه النبي - ﷺ - «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه. قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى. قال: فمن» متفق على صحته، ولو كان تعظيم الآثار بالوسائل التي ذكرها الكاتب وأشباهاها مما يحبه الله ورسوله لأمر به - ﷺ - أو فعله، أو فعله أصحابه الكرام رضي الله عنهم. فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الدين بل هو من المحدثات التي حذر منها النبي - ﷺ - . وحذر منها أصحابه رضي الله عنهم. وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أنكر تتبع آثار الأنبياء. وأمر بقطع الشجرة التي بويع النبي - ﷺ - تحتها في الحديدية لما قيل له إن بعض الناس يقصدها، حماية لجناب التوحيد وحسما لوسائل الشرك، والبدع والخرافات الجاهلية. وأنا أنقل لك أيها القارئ ما ذكره بعض أهل العلم في هذا الباب لتكون على بينة من الأمر. . قال الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي في كتابه (الحوادث والبدع) صفحة (١٣٥) فصل في جوامع البدع ثم قال: وقال

(١) سورة الشورى الآية: ٢١.

المعروف بن سويد: خرجنا حجاجاً مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلقينا مسجداً فجعل الناس يصلون فيه. قال عمر: أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم بإتباع مثل هذا حتى اتخذوها بيعاً فمن عرضت له فيها صلاة فليصل ومن لم تعرض له صلاة فليمض. ثم نقل في صفحة (١٤١) عن محمد بن وضاح أن عمر بن الخطاب أمر بقطع الشجرة التي بويح تحتها النبي - ﷺ - لأن الناس كانوا يذهبون تحتها فخاف عمر الفتنة عليهم.

ثم قال ابن وضاح وكان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار التي بالمدينة ما عدا قباء وأحد. ودخل سفيان بيت المقدس وصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها، وكذلك فعل غيره أيضاً ممن يقتدى به ثم قال ابن وضاح: فكم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس كان منكراً عند من مضى وكم من متحجب إلى الله بما ييغضه الله عليه ومتقرب إلى الله بما يبعده منه. انتهى كلامه رحمه الله. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في صفحة (١٣٣) من جزء (٢٦) من مجموع الفتاوى ما نصه: وأما صعود الجبل بعرفة ويسمى جبل الرحمة فليس سنة. وكذلك القبة التي فوقه التي يقال لها قبة آدم لا يستحب دخولها ولا الصلاة فيها، والطواف بها من الكبائر وكذلك المساجد التي عند الجمرات لا

يستحب دخول شيء منها ولا الصلاة فيها. وأما الطواف بها أوبالصخرة أو بحجرة النبي - ﷺ - وما كان غير البيت العتيق فهو من أعظم البدع المحرمة. وقال في صفحة (١٤٤) من الجزء المذكور: وأما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام كالمسجد الذي تحت الصفا وما في سفح أبي قبيس ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي - ﷺ - وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة. ولا استحبه أحد من الأئمة وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة. والمشاعر عرفة ومزدلفة ومنى والصفا والمروة وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى، مثل جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال إنه كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك فإنه ليس من سنة رسول الله - ﷺ - زيارة شيء من ذلك بل هو بدعة. وكذلك ما يوجد في الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التي يقال إنها من الآثار لم يشرع النبي - ﷺ - زيارة شيء من ذلك. وقال في صفحة (١٣٤) من الجزء (٢٧) من المجموع المذكور: فصل وأما قول السائل هل يجوز تعظيم مكان فيه خلوق وزعفران لكون النبي - ﷺ - روي عنده؟ فيقال بل تعظيم مثل هذه الأماكن واتخاذها مساجد ومزارات لأجل ذلك هو من أعمال أهل الكتاب الذين نهينا عن

التشبه بهم فيهما . وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في السفر فرأى قوماً يتدرون مكاناً فقال : ما هذا؟ فقالوا : مكان صلى فيه رسول الله - ﷺ - فقال : ومكان صلى فيه رسول الله - ﷺ - أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض . وهذا قاله عمر بحضرة من الصحابة رضي الله عنهم .

ومن المعلوم أن النبي - ﷺ - كان يصلي في أسفاره في مواضع ، وكان المؤمنون يرونه في المنام في مواضع وما اتخذ السلف شيئاً من ذلك مسجداً ولا مزاراً . ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات فإنهم لا يزالون يرون النبي - ﷺ - في المنام وقد جاء إلى بيوتهم . ومنهم من يراه مراراً كثيرة . وتخليق هذه الأمكنة بدعة مكروهة إلى أن قال : ولم يأمر الله أن يتخذ مقام نبي من الأنبياء مصلى إلا مقام إبراهيم بقوله : ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ <sup>(١)</sup> كما أنه لم يأمر بالاستلام والتقبيل لحجر من الحجارة إلا الحجر الأسود ولا بالصلاة إلى بيت إلا البيت الحرام ولا يجوز أن يقاس غير ذلك عليه باتفاق المسلمين بل ذلك بمنزلة من جعل للناس حجاً

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٥ .

إلى غير البيت العتيق أو صيام شهر مفروض غير صيام رمضان وأمثال ذلك. ثم قال: وقد تبين الجواب في سائر المسائل المذكورة بأن قصد الصلاة والدعاء عندما يقال أنه قدم نبي أو أثر نبي أو قبر بعض الصحابة أو بعض الشيوخ أو بعض أهل البيت أو الأبراج أو الغيران من البدع المحدثثة المنكرة في الإسلام لم يشرع ذلك رسول الله - ﷺ - ولا كان السابقون الأولون والتابعون لهم بإحسان يفعلونه. ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين بل هو من أسباب الشرك وذرائعه والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الجواب. ثم قال في صفحة (٥٠٠) من الجزء المذكور: ولم يكن أحد من الصحابة بعد الإسلام يذهب إلى غار ولا يتحرى مثل ذلك فإنه لا يشرع لنا بعد الإسلام أن نقصد غيراتها والسفر إلى الجبل للبركة مثل جبل الطور وجبل حراء وجبل ثور أو نحو ذلك فهذا ليس بمشروع لنا بل قد قال - ﷺ -: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» انتهى كلامه رحمه الله.

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان صفحة (٢٠٤) بعد كلام له سبق في التحذير من قصد القبور للتبرك بها، والدعاء عندها: وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال: صليت مع

عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح ثم رأى الناس يذهبون مذاهب. فقال أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي ﷺ فهم يصلون فيه. فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار أنبيائهم. ويتخذونها كنائس وبيعاً فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمش ولا يتعمدها، وكذلك أرسل عمر رضي الله عنه أيضاً فقطع الشجرة التي بايع تحتها أصحاب رسول الله - ﷺ - انتهى كلامه رحمه الله.

وكلام أهل العلم في هذا الباب كثير لا نحب أن نطيل على القارئ بنقله. ولعل فيما نقلناه كفاية ومقنعاً لطالب الحق.

إذا عرفت ما تقدم من الأدلة الشرعية وكلام أهل العلم في هذا الباب علمت أن ما دعا إليه الكاتب المذكور من تعظيم الآثار الإسلامية كغار ثور ومحل بيعة الرضوان وأشباهاها وتعمير ما تهدم منها والدعوة إلى تعبيد الطرق إليها، واتخاذ المصاعد لما كان مرتفعاً منها كالغارين المذكورين واتخاذ الجميع مزارات ووضع لوحات عليها، وتعيين مرشدين للزائرين كل ذلك مخالف للشريعة الإسلامية التي جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، وسد ذرائع الشرك والبدع وحسم الوسائل المفضية إليها. وعرفت أيضاً أن البدع وذرائع



الشرك يجب النهي عنها ولو حسن قصد فاعلها أو الداعي إليها لما تفضي إليه من الفساد العظيم وتغيير معالم الدين وإحداث معابد ومزارات وعبادات لم يشرعها الله ولا رسوله - ﷺ - وقد قال الله عز وجل: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (١) فكل شيء لم يكن مشروعاً في عهده - ﷺ - وعهد أصحابه رضي الله عنهم لا يمكن أن يكون مشروعاً بعد ذلك . ولو فتح هذا الباب لفسد أمر الدين ودخل فيه ما ليس منه وأشبه المسلمون في ذلك ما كان عليه اليهود والنصارى من التلاعب بالأديان وتغييرها على حسب أهوائهم واستحساناتهم وأغراضهم المتنوعة . ولهذا قال الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة في زمانه رحمه الله كلمة عظيمة وافقه عليها أهل العلم قاطبة . وهي قوله : لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها . ومراده بذلك أن الذي أصلح أولها هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - والسير على تعاليمهما ، والحذر مما خالفهما ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا هذا الأمر الذي صلح به أولها . ولقد صدق في ذلك رحمه الله فإن الناس لما غيروا وبدلوا واعتنقوا البدع وأحدثوا الطرق المختلفة تفرقوا في

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

دينهم، والتبس عليهم أمرهم وصار كل حزب بما لديهم فرحون وطمع فيهم الأعداء، واستغلوا فرصة الاختلاف وضعف الدين، واختلاف المقاصد، وتعصب كل طائفة لما أحدثته من الطرق المضلة، والبدع المنكرة حتى آلت حال المسلمين إلى ما هو معلوم الآن من الضعف والاختلاف وتداعي الأمم عليهم. فالواجب على أهل الإسلام جميعاً هو الرجوع إلى دينهم والتمسك بتعاليمه السمحة وأحكامه العادلة وأخذها من منبعها الصافي: الكتاب العزيز والسنة الصحيحة المطهرة، والتواصي بذلك، والتكاتف على تحقيقه في جميع المجالات التشريعية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغير ذلك، والحذر كل الحذر من كل ما يخالف ذلك أو يفضي إلى التباسه أو التشكيك فيه. وبذلك ترجع إلى المسلمين عزتهم المسلوبة. ويرجع إليهم مجدهم الأثيل وينصرهم الله على أعدائهم ويمكن لهم في الأرض كما قال عز وجل: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه:

(١) سورة النور، الآية: ٥٥.

﴿وَلْيَنْصُرِكُ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُۥٓ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّهٗمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤٢﴾﴾ (١).

وأما اقتراح الكاتب إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل فهذا حق ولا مانع منه إذا كان ذلك على سبيل الدعوة إلى التأسى برسول الله - ﷺ - فيما أصابه من المشاق والأذى الشديد في سبيل الدعوة إلى الحق، والتذكير بأحواله - ﷺ - في بيته وفي دار الأرقم وفي غار ثور وحرّاء والاستفادة من الآيات والمعجزات التي حصلت في غار ثور في مكة المكرمة وفي طريق الهجرة وفي المدينة المنورة وكون الله سبحانه وتعالى حماه من مكائد أعدائه في جميع مراحل الدعوة. لا شك أن التحدث عن هذه الأمور وما فيها من العبر والمعجزات والدلالة على صدق رسول الله - ﷺ - فيما دعا إليه والشهادة له بأن رسول الله حقا. وما أيده الله به من الآيات والمعجزات كل ذلك مما يقوي الإيمان في القلوب. ويشرح صدور المسلمين. ويحفزهم إلى التأسى برسول الله - ﷺ - والسير على منهاجه. والصبر على دعوته وتحمل ما قد يعرض

(١) سورة الحج، الآية: ٤٠ - ٤١.

للمسلم ولا سيما الداعية إلى الحق من أنواع المشاق والمتاعب. ولقد أدرك علماء المسلمين هذه المعاني الجليلة، وصنفوا فيها الكتب، والرسائل وذكروها في المقررات المدرسية على اختلاف أنواعها ومراحلها. ولا ريب أنه ينبغي للمسؤولين عن التعليم في جميع البلاد الإسلامية أن يعنوا بهذا الأمر. وأن يعطوه ما يستحقه من إيضاح وتفصيل؛ حتى تكون ناشئة المسلمين على غاية من البصيرة بما كان عليه نبيهم وإمامهم سيدنا رسول الله - ﷺ - من الأخلاق الكريمة، والأعمال الصالحة والجهاد الطويل والصبر العظيم حتى لحق بربه وصار إلى الرفيق الأعلى عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام. . والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً وأن يوفقهم وقادتهم للتمسك بدين الله والاستقامة عليه وتحكيمه، والتحاكم إليه. والسير على منهاجه القويم الذي ارتضاه لعباده وتركهم عليه نبيه محمد - ﷺ - وسار عليه صحابته الكرام. وأتباعهم بإحسان، إنه على كل شيء قدير. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وآله وصحبه.

## فهرس المحتويات

٥	مقدمة
١٠	تمهيد عن السياحة
٢٣	السؤال الأول
٢٦	السؤال الثاني
٢٩	السؤال الثالث
٣٣	السؤال الرابع
٣٧	السؤال الخامس
٣٩	السؤال السادس
٤١	السؤال السابع
٤٣	السؤال الثامن
٤٥	السؤال التاسع
٤٧	السؤال العاشر
٤٩	السؤال الحادي عشر
٥١	السؤال الثاني عشر
٥٣	السؤال الثالث عشر
٥٦	السؤال الرابع عشر
٥٩	السؤال الخامس عشر

- السؤال السادس عشر ..... ٦٢
- السؤال السابع عشر ..... ٦٤
- السؤال الثامن عشر ..... ٦٧
- السؤال التاسع عشر ..... ٦٩
- السؤال العشرون ..... ٧١
- السؤال الواحد والعشرون ..... ٧٣
- السؤال الثاني والعشرون ..... ٧٥
- الفتوى الأولى لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله حول حكم  
تعظيم الآثار ..... ٧٩
- الفتوى الثانية لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله ..... ٩٥
- فهرس المحتويات ..... ١٠٩